Content Analysis of the National Social Protection Strategy in Jordan and Sultanate of Oman and Its Role in Enhancing Citizen Welfare

DR. AMNEH AWAD GHARAIBEH[•]
DR. MONA ABDELLATIF KHAIRALLAH[•]
DR. HUDA ABDALHAMED ALHAJJAJ[•]

ABSTRACT:

The current study aimed to identify the components and objectives of the national social protection strategies in both Jordan and Sultanate of Oman during the period 2019–2025. It also sought to assess the effectiveness of the implemented social programs in improving citizens' welfare, to identify the strengths and weaknesses of the policies and programs in both countries, and to understand the key differences between the national social protection strategies in Jordan and Oman. The study used content analysis as a scientific tool for analyzing official documents and national strategies.

The results of the study indicate that both Jordan and Oman have strong social protection strategies, but with different approaches. Jordan's strategy aims to improve citizens' welfare by enhancing employment opportunities and providing health and education services. It places a strong focus on partnerships between the government, the private sector, and civil society. However, the effectiveness of employment faces challenges such as poor coordination, limited vocational training opportunities, and budgetary constraints, which affect the inclusiveness of beneficiaries. As for Oman, its strategy relies on strengthening social protection through direct financial support and social insurance. It aims to improve the living standards of the most vulnerable groups, such as the elderly and low-income individuals. The strategy is mainly based on the Social Protection Fund, which serves as the primary source of funding and implementation. It also heavily incorporates digital transformation and relies significantly on government funding. Furthermore, the social protection system in Oman utilizes artificial intelligence and data analysis to ensure accurate targeting of the most in-need groups.

Keywords: National strategy, social protection, social welfare, Jordan, Sultanate of Oman.

• Jordanian Ministry of Education-Special Education
• COLLEGE OF ARTS AND APPIIED SCIENCES - Department of social Sciences
• University of Jordan, College of Arts, Department of Social Work

مدى فعالية النصوص التشريعية في مجال الحماية من العنف الأسري في دولة الإمارات العربية المتحدة

باحث أول. هيا حميد العامري •
أ. ساره عبدالرحمن محمد علي- أ. حنان عمـــار أبوسعدة •

DOI: 10.12816/0062258

الملخص

يُعد العنف الأسري من الظواهر الاجتماعية السلبية التي تهدد استقرار الأسرة وتماسكها، كما يؤدي إلى غياب لغة الحوار بين أفرادها، وهو ما ينعكس سلبًا على البنية الاجتماعية والنفسية للأسرة. تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على ماهية العنف الأسري في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتحليل مدى فاعلية النصوص القانونية والتشريعات المعنية بمكافحته، مع التركيز على الفئات الأكثر تضررًا، مثل النساء، والأطفال، والمراهقين. كما تسعى الدراسة إلى قياس مستوى الوعي المجتمعي بالثقافة القانونية في هذا السياق، وذلك بهدف اقتراح توصيات عملية لتعزيز الحماية القانونية والاجتماعية. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وأداة الاستبيان، إلى جانب إجراء مقابلات نوعية مع ذوي الخبرة في مجال الحماية الأسرية. توصلت النتائج إلى: من حيث فعالية النصوص القانونية أظهرت الدراسة أن النصوص القانونية المتعلقة بحماية الأسرة شاملة وكاملة وتوفر حماية جيدة لأفراد الأسرة كافة من جميع الجوانب. وتشير البيانات إلى مدى وعي المجتمع بوجود مستوى متوسط من الوعي بالثقافة القانونية بين أفراده، مع تفاوت بين الفئات العمرية المختلفة. وأظهرت النتائج وجود

• محاضر ، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية - قسم العلوم الأسرية - تخصص حقوق الإنسان – جامعة الفجيرة - hayaalamriy@uof.ac.ae
• طلاب قسم العلوم الأسرية - تخصص حقوق الإنسان - جامعة الفجيرة

تاريخ استلام البحث: 2025/03/27م ، تاريخ قبوله: 2025/7/28م

تحديات عملية في التطبيق، مثل ضعف التوعية القانونية، وتردد بعض الضحايا في الإبلاغ نتيجة عوامل ثقافية واجتماعية. كما أكدت الدراسة أن برامج الدعم الاجتماعي والتدخل الوقائي التي تقدمها الدولة، مثل مبادرات مركز الدعم الاجتماعي، تمثل دورًا مهمًا في الحد من آثار العنف الأسري، لكنها بحاجة إلى تطوير إلكتروني أكبر لزيادة الوصول والفعالية. وأظهرت نتائج الاستبيانات وجود علاقة طردية بين ضعف الوعي القانوني وزيادة التعرض للعنف. وتؤكد الدراسة على أهمية النصوص القانونية في حماية الأسرة وتبرز الحاجة لتعزيز وعي المجتمع بالثقافة القانونية؛ لضمان تطبيق فعّال لهذه النصوص.

الكلمات المفتاحية: العنف الأسري، سياسات الحماية، التوعية القانونية، مكافحة العنف، الاستقرار الأسري.

مقدمة

في أعماق كل بيت، تتجلى حكاياته وأسراره، فهو ليس مجرد مكان للأكل والنوم، بل هو مأوى للعائلة والسكينة، ومركز للعلاقات، ومصدر للأمان والحماية. ومع ذلك، يظل العنف الأسري واحدًا من أكثر أشكال العنف انتشارًا وتأثيرًا في جميع أنحاء العالم، إذ يمثل تهديدًا خطيرًا على الصحة النفسية والجسدية لأفراد الأسرة، ويعكر صفو الحياة داخل جدران البيت (الجاسر، 2015، صفحة 25).

تتمثل صور العنف الأسري في أشكال متعددة، مثل: العنف الجسدي والنفسي، والاعتداء الجنسي، والاستغلال المالي المتمثل في العنف الاقتصادي، ما ينتج ذلك آثارًا سلبية عميقة على الضحايا ويهدد استقرار الأسرة بأكملها. إن هدف هذه الدراسة هو استكشاف فعالية النصوص التشريعية وتقييمها في مجال مكافحة العنف الأسري، من خلال تحليل التشريعات المعنية ذات الصلة، وتقييم تنفيذها وتأثيرها على الواقع الاجتماعي والقانوني. وبالإضافة إلى ذلك، ستبرز الدراسة أهمية ماهية العوامل المؤثرة في فعالية تنفيذ القوانين المعنية بمكافحة العنف الأسري، مثل: التحديات الثقافية والاجتماعية، والتحديات المالية والإدارية في المؤسسات المعنية بحماية الأسرة، من خلال استبيان نُشِر بصورة عشوائية على أفراد المجتمع كافة يقيس مدى الإدراك والوعي والتقييم للجهات المَعنية. وستقدم الدراسة توصيات عملية ومحددة لتحسين التشريعات وتعزيز التنفيذ الفعال لها، بهدف تحقيق أقصى قدر من الحماية للضحايا والحد من انتشار العنف الأسري.

بهذا، ستكون هذه الدراسة مساهمة قيمة في المجال، وستسهم في رفع الوعي حول أهمية مكافحة العنف الأسري، وتحسين الوعي بالتشريعات والسياسات المتعلقة بهذا النوع من العنف إذا تطلبت، بهدف بناء مجتمع أكثر أمانًا وسلامة للجميع.

مشكلة الدراسة وخلفيتها:

تعاني مشكلة العنف الأسري من تفاقمها وانتشارها في العديد من المجتمعات حول العالم، وتتمحور هذه المشكلة في قلة الوعي في الثقافة القانونية للمنظومة الأسرية لدى أفراد الأسرة المعرضين للعنف، أو خوف من تعريض الوالدين للمساءلة والمحاسبة، إذ أنه في اعتقادهم يُعد هذا السلوك عقوقًا للوالدين أو خوفًا وحرجًا من معرفة أي أحد آخر خارج نطاق الأسرة من تعرضه للعنف من الأسرة، التي يجب أن تكون مركز الأمان لدى جميع أفراد الأسرة. تحمل هذه المشكلة تداعيات خطيرة على الصحة النفسية والجسدية للأفراد واستقرار الأسرة عمومًا، إذ يعاني الضحايا من تأثيرات نفسية عميقة ويعجزون في كثير من الأحيان عن اللجوء إلى الحماية القانونية بسبب تلك المعتقدات الغلط. وفي هذا السياق، تأتي هذه الدراسة في سعيها لتقديم نظرة شاملة على مدى فعالية النصوص التشريعية المتعلقة بمكافحة العنف الأسري، وتقييم تطبيقها على أرض الواقع.

تأتي خلفية هذه الدراسة من الحاجة الملحة لتقديم تقييم شامل للتشريعات القائمة، وتحديد العوامل التي تعوق تنفيذها بشكل فعّال ومدى إدراك المجتمع ووعيه بشأنها، بهدف التوجيه نحو إصلاحات قانونية وسياسية تسهم في تحسين الحالة الراهنة، وتعزيز الحماية الاجتماعية والقانونية لضحايا العنف الأسري. وبالتأكيد، تعد هذه الخطوة ضرورية للحد من انتشار هذه الظاهرة الخطيرة، وتأمين بيئة آمنة وصحية لجميع أفراد المجتمع.

وعليه تحدد مشكلة الدراسة من خلال السؤال الرئيسي:

ما مدى فعالية النصوص التشريعية في دولة الإمارات العربية المتحدة في حماية المنظومة الأسرية من العنف الأسري؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيسي عدة أسئلة فرعية، وهي الآتية:

1. ما تعريف العنف الأسري وما أشكاله المختلفة وتأثيراته على الأفراد والمجتمع؟
2. ما مفهوم الأسرة في القانون الإماراتي، وكيف يُعرّف التشريع الإماراتي الأسرة وما أدوار أعضائها؟

3. ما أنواع العنف الأسري وكيف يمكن تعرفها والتعامل معها؟
4. ما فحوى الغاية التشريعية للنصوص القانونية المعنية لحماية الأسرة ومكافحة العنف الأسري؟
5. كيف تطبق الجهات المعنية هذه النصوص على أرض الواقع؟
6. ما التحديات التي تواجه تنفيذ هذه النصوص في المجتمع الإماراتي بالنسبة للأفراد والمؤسسات؟
7. ما النظريات المختلفة التي تفسر أسباب العنف الأسري وآثاره، وكيف يمكن تحليلها لفهم هذه الظاهرة بشكل أفضل؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى إجراء تحليل شامل للنصوص التشريعية المتعلقة بحماية المنظومة الأسرية من العنف في دولة الإمارات العربية المتحدة، وبيان كيف تعاملت هذه القوانين مع حوادث العنف الأسري، وتقييم مدى شمولية هذه القوانين وفعاليتها في منع العنف الأسري وقمعه، من خلال تحليل البيانات والإحصائيات، واستعراض بعض الحالات القضائية ودراسة هذه الحالات، بالإضافة إلى ذلك، استكشاف التحديات والصعوبات والفجوات في التطبيق العملي، وسيتم أيضًا استكشاف القصور في التدريب القانوني والجهات المعنية في هذا المجال، ما يساعد في تقديم توصيات لتعزيز الحماية القانونية لزيادة الوعي بأهمية القضايا المتعلقة بالعنف الأسري.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة من ضرورة فهم فعالية النصوص التشريعية وتحليلها في مجال العنف الأسري، إذ يعد العنف الأسري ظاهرة اجتماعية خطيرة تهدد سلامة الأفراد واستقرار الأسرة. وبالنظر إلى التحديات الكبيرة التي تواجه تطبيق القوانين والتشريعات المتعلقة بمكافحة العنف الأسري، يعد فحص فعالية هذه النصوص أمرًا بالغ الأهمية، إذ من خلال فهم مدى تأثير القوانين والتشريعات في الواقع العملي، يمكن تحديد نقاط القوة والضعف في التشريعات القائمة، وتطوير إستراتيجيات فعالة لمكافحة العنف الأسري، وحماية الضحايا، بالإضافة إلى ذلك، تسهم الدراسة في توجيه السياسات العامة والجهود المجتمعية نحو تعزيز الوعي بأهمية مكافحة العنف الأسري وتوفير الحماية اللازمة للأفراد والأسر المتضررة.

الأهمية النظرية:

تطوير النظريات القانونية: يمكن أن تسهم الدراسة في تطوير المعرفة القانونية لأفراد المجتمع، حول استعراض المنظومة القانونية المتعلقة بالحماية من العنف الأسري، وتأثير التشريعات على التغيير الاجتماعي.

فهم دور القوانين في تحقيق العدالة: تساعد الدراسة في فهم كيفية تأثير النصوص التشريعية على تحقيق العدالة الاجتماعية والحماية القانونية لضحايا العنف الأسري.

الأهمية التطبيقية:

توفر الدراسة بيانات وتحليلات عميقة حول فعالية النصوص التشريعية الحالية في التصدي للعنف الأسري. ويمكن استخدام هذه المعرفة لتحديث القوانين القائمة، وإجراء التعديلات اللازمة لتعزيز فعاليتها.

كما يمكن أن توجه الدراسة لتطوير إجراءات التنفيذ والتطبيق الفعّال للقوانين، ما يساعد على تحسين جودة الاستجابة لحالات العنف الأسري، وتقديم الدعم للضحايا، وعليه يمكن استخدام نتائج الدراسة لتطوير برامج التدريب والتوعية للأفراد المعنيين في مجال حقوق الإنسان، تحديدًا في دائرة المرأة والطفل والأسرة، بهدف تعزيز فهمهم للقوانين ذات الصلة وكيفية تطبيقها بشكل فعّال، يعزز من قيم إدراك المجتمع.

تعزيز التعاون بين الجهات المختلفة: توفر الدراسة منصة لتعزيز التعاون بين الجهات المعنية بحماية الأسرة والمرأة والطفل، والدعم الاجتماعي، وذلك من خلال تبادل المعرفة والتجارب وتعزيز التعاون في تنفيذ القوانين والبرامج ذات الصلة.

مفاهيم الدراسة:

الأسرة: هي المؤسسة الاجتماعية الأساسية التي تتشكل من ارتباط رجل وامرأة بعقد يهدف إلى إنشاء الوحدة التي تمثل دورًا حيويًا في تشكيل المجتمع. أركانها الأساسية تتمثل في الزوج والزوجة، والأبناء، الذين يسهمون جميعًا في بناء البيئة الأسرية وتعزيز القيم والمسؤوليات الاجتماعية والاقتصادية (الجاسر، 2015، صفحة 20).

العنف: استخدام الضغط أو القوة بشكل غير مشروع أو غير مطابق للقانون، ما يؤدي إلى التأثير على إرادة فرد أو جماعة معينة (الشبيب، 2007، صفحة 17).

العنف الأسري: كل تصرف أو قول أو إساءة أو إيذاء أو تهديد يصدر عن أحد أفراد الأسرة تجاه فرد آخر منها، متجاوزًا ما لديه من ولاية أو وصاية أو إعالة أو سلطة أو مسؤولية، ما ينتج عنه ضرر جسدي، أو نفسي، أو جنسي، أو اقتصادي (جمعة، 2024، صفحة 96).

الإهمال الأسري: وجود اضطراب في العلاقات العائلية، سواء بسبب تربية غير فعالة، أو غياب أحد الوالدين أو كلاهما بسبب الطلاق أو الهجر العائلي، أو تصاعد الخصام المستمر بين الوالدين، يؤثر سلبًا على توازن الأسرة ويزيد من التحديات التي تواجه أفرادها (أمنة و فريدة ، 2020).

أمر الحماية: هو إجراء قانوني يمكن أن يصدره القضاء لمنع المعتدي من التواصل أو الاقتراب من الضحية. يهدف إلى توفير حماية فورية للضحايا من المزيد من العنف والإيذاء، ويمكن أن يتضمن أوامر بعدم الاتصال، والابتعاد عن المنزل، والتوقف عن أي شكل من أشكال التهديد أو المضايقة (جمعة، 2024، صفحة 97).

محددات العنف الأسري:

1. العوامل الثقافية: القيم والتقاليد التي تعزز السلطة الأبوية والسيطرة الذكورية (الشحي ع.، 2014، صفحة 73).

2. العوامل الاقتصادية: الفقر والبطالة، والتبعية المالية التي تزيد من التوترات الأسرية وتقلل من قدرة الضحايا على الهروب من العلاقات المسيئة (الشحي ع.، 2014، صفحة 71).

3. العوامل النفسية: التاريخ الشخصي للمعتدي، مثل التعرض للعنف في الطفولة، والاضطرابات النفسية، وتعاطي المخدرات أو الكحول (الشحي ع.، 2014، صفحة 67).

4. العوامل الاجتماعية: نقص الدعم الاجتماعي والموارد المتاحة للضحايا، مثل الملاجئ والخدمات الاجتماعية (الشحي ع.، 2014، صفحة 68).

5. العوامل القانونية: عدم وجود تشريعات قوية ضد العنف الأسري، أو عدم تنفيذ القوانين الموجودة بشكل فعال (العيسوي، 2004، صفحة 17).

6. العوامل التعليمية: نقص الوعي والتعليم حول حقوق الأفراد وأساليب التعامل السليمة في العلاقات الأسرية (الرقب، 2010، صفحة 39).

التشريعات والقوانين: تتعلق بالنصوص القانونية والتشريعات المعتمدة من قبل الحكومة أو السلطات المختصة لمكافحة العنف الأسري وحماية الضحايا (جمعة، 2024، صفحة 95).

تطبيق القوانين: يشير هذا المتغير إلى مدى تنفيذ القوانين والتشريعات المتعلقة بالعنف الأسري في الواقع، بما في ذلك كفاءة أجهزة القضاء والشرطة في تطبيق القوانين ومعالجة الحالات ذات الصلة (الشحي ع.، 2014، صفحة 137).

معدلات العنف الأسري: تعد معدلات العنف الأسري متغيرًا مهمًا يقيس حجم العنف داخل الأسرة وتوزيعه، ويمكن أن تؤثر على فعالية القوانين والتشريعات المتعلقة بهذا المجال (الشحي ع.، 2014، صفحة 75).

سياق الثقافة والمجتمع: يشمل هذا المتغير العوامل الثقافية والاجتماعية التي قد تؤثر على تطبيق القوانين واستجابة المجتمع للعنف الأسري، مثل القيم والمعتقدات والتقاليد الثقافية (الشحي ع.، 2014، صفحة 68).

التدابير الوقائية والتدخلية: يشير هذا المتغير إلى السياسات والبرامج التي تهدف إلى الوقاية من العنف الأسري والتدخل فيه، ويمكن أن تؤثر فعالية هذه التدابير على تأثير القوانين في تحقيق الأهداف المرجوة (الشبيب، 2007، صفحة 131).

حماية الضحايا: يشمل هذا المتغير جودة الخدمات وفعاليتها والدعم المقدم للضحايا من العنف الأسري، بما في ذلك الخدمات القانونية والنفسية والاجتماعية (الشحي ع.، 2014، صفحة 87).

محددات الدراسة:

1. **المحددات الموضوعية: تتمثل متغيرات البحث فيما يأتي:**

[أ] النصوص القانونية المتعلقة بحماية الأسرة:

تشير إلى مجموعة القوانين والتشريعات المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة، التي تهدف إلى مكافحة العنف الأسري وحماية أفراد الأسرة كافة من خلال تحقيق الحماية الاجتماعية، من خلال توفير ضمانات قانونية تضمن الأمن والسلامة للفئات المستهدفة خاصة النساء، والأطفال، وكبار السن، والمراهقين، والأشخاص العاجزين، والمرضى، ومجهولي النسب، ومن أبرز هذه القوانين قانون الحماية من العنف الأسري الصادر بموجب المرسوم بقانون اتحادي رقم 13 لسنة 2024، وقانون حقوق الطفل «وديمة» رقم 3 لسنة 2016، والقانون الاتحادي رقم 29 لسنة 2006 بشأن حقوق ذوي الإعاقة، والقوانين المعنية بالعمل، مثل المرسوم

بقانون اتحادي رقم 33 لسنة 2021 بشأن تنظيم علاقات العمل، وعُدّل بموجب المرسوم بقانون رقم 9 لسنة 2024، وفي مجال الحماية الاجتماعية، نُشر المرسوم بقانون اتحادي رقم 57 لسنة 2023 بشأن المعاشات والتأمينات الاجتماعية، والمرسوم بقانون اتحادي رقم 41 لسنة 2024 بشأن الأحوال الشخصية، والعديد من القوانين ذات الصلة.

[ب] وعي المجتمع بالثقافة القانونية:

ويُقصد به مدى إدراك الأفراد لحقوقهم وواجباتهم القانونية في سياق الأسرة، ومدى معرفتهم بآليات التبليغ والحماية المتاحة لهم عند التعرض للعنف الأسري، بالإضافة إلى فهمهم للدور القانوني الذي تقوم به الجهات المعنية في التصدي لهذه الظاهرة.

2. المحددات المنهجية: تتمثل فيما يأتي:

منهج الدراسة:

سيُعتمد على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من أجل تحليل النصوص القانونية والتشريعات ذات العلاقة بالعنف الأسري، وبيان مدى فعاليتها في الحد من هذه الظاهرة. كما سيُستخدم أدوات الدراسة الميدانية (استبيانات ومقابلات) لقياس وعي المجتمع بالثقافة القانونية ومدى التفاعل معها.

الأدوات المستخدمة في قياس المتغيرات:

سوف يُعتمد على مقياس مخصص لقياس وعي الأفراد بالثقافة القانونية المتعلقة بالعنف الأسري، من خلال التطبيق على عينة الدراسة للوصول إلى نتائج دقيقة تخدم أهداف البحث.

3. المحددات الزمنية: 2024م.

4. المحددات المكانية: سوف تُنفذ الدراسة في دولة الإمارات العربية المتحدة، من خلال اختيار عينة من السكان في مختلف إمارات الدولة؛ لتمثيل التنوع المجتمعي وتحقيق نتائج أكثر شمولية تسهم في تطوير الجهود الوطنية لمكافحة العنف الأسري.

الدراسات السابقة:

يُعد العنف الأسري كما جاء في **دراسة أودرا ج. بولوس، شانون ن. سيتز (2002)** أنها قضية اجتماعية تهم الأفراد وصانعي السياسات على حد سواء. تناول الباحثان الدراسة من الجانب الاقتصادي والاحصائي بشكل أكبر دون الجانب القانوني، وأظهر الباحثان أهمية الحد من العنف الأسري المتزايد في عام 2002م، وحُققت أهداف الدراسة بظهور النتائج

التي تُقُصيت من خلال الاستبيان والمقابلة، وتوجيه الاهتمام لفئة النساء المتعرضات للاعتداء من الأزواج على صعيد ربة المنزل والمرأة العاملة، وأسباب العنف الأسري الناشئ عن صدمات الطفولة لدى الرجال، وعلاقة العنف الأسري واتخاذ قرار الطلاق من قبل النساء.

وعند تعريف العنف الأسري نرى الكثير من الاختلاف في المعنى والتعريف، وهذا يرجع إلى تعدد وجهات النظر بحسب الثقافة المجتمعية والبيئة المعنية، فهناك من يُعرف على أساس سسيولوجي، وآخر على أساس نفسي، وغيرهم الكثير على أساس إما سياسي أو قانوني أو أخلاقي. وهنا سنذكر عدة تعاريف لنصل إلى تعريف يطابق وجهات النظر الأقرب لدراستنا.

عرف الشبيب العنف الأسري: «سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية، يصدر عن طرف قد يكون فردًا، أو جماعة، أو طبقة اجتماعية، أو دولة، بهدف استغلال وإخضاع طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصاديًا وسياسيًا، مما يتسبب في إحداث أضرار مادية، أو معنوية، أو نفسية، لفرد أو جماعة، أو طبقة اجتماعية، أو دولة أخرى» (الشبيب، 2007).

ويمكن تعريف العنف الأسري بأنه: استخدام القوة البدائية (التصرف الاندفاعي غير العقلاني بشكل مفرط وغير مشروع) أو اللفظية، أو السلطوية، أو النفسية من قبل الإنسان البالغ في العائلة ضد أفراد آخرين من هذه العائلة، ويتراوح بين البسيط الذي يفضي إلى غضب المعتدى عليه، والشديد الذي قد يقضي عليه (الشبيب، 2007، صفحة 22). وغالبًا ما يكون العنف الأسري مستمرًا ومتكررًا، ما يزيد من تأثيره السلبي على الضحايا (الجاسر، 2015).

وعرفه مصطفى التير بأنه: هو الأفعال التي يقوم بها أحد أعضاء الأسرة أو العائلة، ويعني هذا بالتحديد الضرب بأنواعه وحبس الحرية، والحرمان من حاجات أساسية، والإرغام على القيام بفعل ضد رغبة الفرد، والطرد، والتسبب في كسور أو جروح، والتسبب في إعاقة، أو قتل (الشحي ع.، 2014، صفحة 31). تعريف مصطفى التير للعنف الأسري هو تعريف شامل ويغطي مجموعة متنوعة من الأفعال العدوانية التي قد تحدث داخل الأسرة.

يرى **(Pierson & Thomas 2002)** أن العنف العائلي يعني الإيذاء البدني والجسدي والنفسي، وتكون الضحية هي الزوجة من قبل الزوج، ويتمثل ذلك الإيذاء في العزلة الاجتماعية، والسخرية والإهانة، والحرمان الاقتصادي (الشحي ع.، 2014، صفحة 31).

وفقًا لما ذكره Pierson & Thomas 2002)، فإن العنف العائلي يعني الإيذاء البدني والجسدي والنفسي، الذي تتعرض له الزوجة من قبل الزوج. هذا التعريف يركز بصورة خاصة

على العنف الذي تتعرض له المرأة داخل العلاقة الزوجية، مع توجيه الاهتمام إلى أشكال معينة من الإساءة والإيذاء.

كما يُعرَّف من قِبَل Pierson & Thomas بأنه: يمثل مشكلة اجتماعية وصحية خطيرة تتطلب تدخلات فعّالة لحماية الضحايا وتقديم الدعم اللازم لهم؛ لضمان سلامتهم واستقرارهم النفسي والجسدي (الشبيب، 2007).

وقد عرف المشرع الإماراتي العنف الأسري وفق قانون الحماية من العنف الأسري بأنه: «كل فعل أو قول أو إساءة أو إيذاء أو تهديد، يرتكبه أحد أفراد الأسرة ضد فرد آخر منها، متجاوزًا ما له من ولاية أو وصاية أو إعالة أو سلطة أو مسؤولية، وينتج عنه أذى أو ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي. يتطلب العنف الأسري تدخلات قانونية لحماية الضحايا ومحاسبة المعتدين، وكذلك توفير الدعم الاجتماعي والنفسي للضحايا.» (المرسوم بقانون اتحادي رقم (13) لسنة 2024 بشأن الحماية من العنف الأسري، المادة (4)).

إن العنف الأسري يُعد جريمة قانونية واجتماعية تتطلب تدخلًا حاسمًا لحماية الضحايا وتقديم الدعم اللازم لهم، بالإضافة إلى محاسبة المعتدين لضمان تحقيق العدالة ومنع تكرار هذه الأفعال.

بناءً على التعاريف السابقة، تبنّت الباحثتان مفهوم المشرّع الإماراتي للعنف الأسري؛ لكونه الأقرب لطبيعة الدراسة من حيث كونه تعريفًا قانونيًا دقيقًا وشاملًا، يغطي الأبعاد النفسية والجسدية والاقتصادية والاجتماعية للعنف، مع تحديد واضح للمسؤولية والسلطة داخل الأسرة. كما أن هذا التعريف ينسجم مع أهداف الدراسة التي تسعى إلى تحليل الظاهرة في ضوء التشريعات الوطنية، وهو ما يعزز من دقة الدراسة القانونية والاجتماعية في آن واحد. وتجدر الإشارة إلى أن تعدد وجهات النظر في تعريف العنف الأسري _بين السوسيولوجي والنفسي والقانوني_ يعكس تعقيد هذه الظاهرة وتشابك أبعادها، ما يجعل من الضروري اعتماد تعريف متكامل وشامل، كتعريف المشرّع الإماراتي، الذي يُعطي للعنف الأسري أبعاده الواقعية ويضعه في إطاره القانوني الصحيح، وهذا يدعم تحليل الظاهرة من منظور منهجي وعلمي متزن.

مظاهر العنف الأسري:

ظواهر العنف الأسري التي يشهدها المجتمع في عصرنا هذا كثيرة ومتنوعة، وما هو إلا جهل في الحقوق الدينية الإنسانية والظلم في التعامل مع الأطراف المقابلة لنا، عندما نرى

المشاهد التي لا يقبلها العقل ندرك بأننا أمام عنف لا بد أن يتوقف ولا بد من وجود حلول جذرية لإيقافه (الغامدي، 2020).

وأهم الظواهر التي نلامسها في الحياة:

1) حرمان الأم من رؤية أبنائها: حرمان الأم من رؤية أبنائها هو شكل من أشكال العنف النفسي والعاطفي، الذي يمكن أن يكون له تأثيرات عميقة على كل من الأم والأطفال. هذه المظاهر تشمل منع الأم من الاتصال أو التفاعل مع أطفالها، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ما قد يتسبب للطفل بالشعور بالاضطراب والقلق؛ لعدم وجود الأم وتأخر في النمو العاطفي، إذ سيواجه الطفل صعوبة في تطوير مهارات التعامل مع المشاعر والعلاقات، وذلك بسبب رغبة الأب في الشعور بالتحكم والسيطرة أو الانتقام من الزوجة عن طريق الأبناء (الغامدي، 2020، الصفحات 31-34). كما تظهر الأهمية في الكشف عن العنف الأسري الموجه نحو الأطفال وفق ما جاءت به دراسة الداوود، خليل (2020). إن أهمية الطفولة تنبع من كونها أهم مراحل حياة الإنسان وبها تختلف القدرات، ويكون فيها الطفل سهل التوجيه والتشكيل في اكتساب المهارات والعادات، وتكوين اتجاهاته في القيم، والاستعداد لتحمل المسؤولية، كما يحتاج الطفل في هذه المرحلة إلى عدة دوافع وحاجات نفسية، كالأمن والتقدير والحب والانتماء، فإذا لم تتوفر في البيئة التي ينشأ فيها الطفل فإنها تؤثر على شخصيته ونموه، فوجهت الباحثتان الاهتمام إلى الأبناء الذين يعانون من الإهمال الذي يندرج تحت العنف الأسري، والقسوة والألم النفسي، ووجود هذه الأسباب وتأثيرها الموجه نحو الطفل في التحصيل الدراسي والأمن.

2) قطع النفقة عن الأسرة عند الانفصال: قطع النفقة عن الأسرة عند الانفصال يُعدّ شكلاً من أشكال العنف الاقتصادي الذي يُمارس بعد الطلاق أو الانفصال، وله آثار سلبية كبيرة على الزوجة والأطفال. يؤدي هذا التصرف إلى صعوبات مالية جمة، تتمثل في عدم القدرة على توفير الاحتياجات الأساسية، مثل الطعام والمسكن والتعليم والرعاية الصحية. نفسيًا، يتسبب هذا الوضع في زيادة القلق والتوتر لدى الأم، ما ينعكس سلبًا على الأطفال الذين قد يعانون من اضطرابات سلوكية وتحصيلية. الأسباب قد تتنوع بين الرغبة في الانتقام، والسيطرة من قبل الطرف الممتنع عن دفع النفقة، أو الخلافات القانونية المعقدة (الغامدي، 2020، الصفحات 35-38).

3) الضرب المؤذي: الضرب المؤذي يُعد من أخطر أشكال العنف الأسري، إذ يتضمن الاعتداء الجسدي المباشر الذي يترك آثارًا جسدية ونفسية عميقة على الضحايا. تتنوع الإصابات من كدمات وجروح إلى كسور وإصابات دائمة، ما يتطلب رعاية طبية مستمرة. نفسيًا، يؤدي الضرب إلى حالة من الخوف والقلق المستمرين، واضطرابات نفسية، مثل الاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة (PTSD). هذا النوع من العنف يهدد الشعور بالأمان والاستقرار داخل الأسرة، وقد يؤدي إلى تفككها (الغامدي، 2020، الصفحات 39-43).

4) حرمان الزوجة أو الزوج من حق المعاشرة: حرمان الزوجة أو الزوج من حق المعاشرة يُعد شكلاً من أشكال العنف الأسري، الذي ينطوي على الامتناع المتعمد عن ممارسة العلاقة الزوجية، وغالبًا يكون وسيلة للتحكم أو العقاب. هذا التصرف يؤثر بصورة كبيرة على الصحة النفسية والعاطفية للطرف المحروم، ما يؤدي إلى انخفاض التقدير الذاتي والشعور بالإهمال والرفض. كما يسبب توترًا كبيرًا في العلاقة الزوجية، ويؤدي إلى تفاقم المشكلات الزوجية والخلافات. هذا النوع من الحرمان يمكن أن يؤدي أيضًا إلى الشعور بالاستياء والغضب، ويؤثر سلبًا على الرابطة العاطفية بين الزوجين (الغامدي، 2020، الصفحات 46-49).

كما كشفت دراسة الشحي (2021) أن من أسباب العنف التي حازت على نسبة عالية من إجابات النساء المعنفات العصبية والشك والغيرة والتمسك بالأفكار الجاهلة. كشفت نتائج البحث عن الآثار السلبية التي نتجت عن تعرض المرأة للعنف، وهي: القلق، والإحباط، والاكتاب، وفقدان الثقة بالنفس. كشفت نتائج البحث أن أكثر مَن مارس العنف على المرأة هما الوالدان (الأب والأم).

5) الطلاق من غير حق: الطلاق من غير حق، أو الطلاق التعسفي، هو إنهاء الزواج دون أسباب مشروعة أو مقبولة، وغالبًا ما يحدث بشكل مفاجئ ودون سابق إنذار. هذا النوع من الطلاق يتسبب في أضرار جسيمة للطرف الآخر، سواء كانت الزوجة أو الزوج، من حيث التأثير النفسي والاقتصادي والاجتماعي. فقد يشعر الطرف المتضرر بالإهانة والخيانة، وقد يعاني من الاكتئاب والقلق نتيجة فقدان الاستقرار والشعور بالأمان. اقتصاديًا، يمكن أن يؤدي الطلاق التعسفي إلى فقدان الدعم المالي والمأوى، ما يترك الطرف المتضرر في وضع هش. اجتماعيًا، يمكن أن يعاني الأفراد من وصمة الطلاق والانعزال (الغامدي، 2020، الصفحات 53-55).

6) التضييق على أحد الزوجين للتنازل عن حقه: التضييق على أحد الزوجين للتنازل عن حقه، يعني ممارسة ضغط نفسي أو اجتماعي على أحد الأزواج؛ للتخلي عن حقوقه أو رغباته من أجل المصالحة أو الاستمرارية في العلاقة الزوجية. هذا النوع من التضييق يمكن أن يتسبب في تفاقم المشكلات الزوجية وإضعاف الثقة بين الأزواج، ويؤدي هذا التضييق إلى زيادة التوتر داخل العلاقة الزوجية، إذ يشعر الزوج المضيق عليه بالقهر والضغط للتنازل عن حقوقه أو مطالبه؛ من أجل المصالحة أو لتجنب المشكلات القائمة. نفسيًا، يمكن أن يؤدي هذا الضغط إلى إحساس الزوج بالإهانة أو فقدان الثقة بالنفس، إذ يشعر بأنه لا يُقدّر أو يُحترم في العلاقة. اجتماعيًا، يمكن أن يؤدي التضيق على أحد الزوجين لتقويض العلاقات الاجتماعية والعائلية، إذ قد يؤدي إلى انعزال الزوج المُضيّق عليه عن الدعم الاجتماعي والعائلي (الغامدي، 2020، الصفحات 58-61).

7) الحرمان من الحقوق المالية لأفراد الأسرة عند النزاع: الحرمان من الحقوق المالية لأفراد الأسرة عند النزاع يُعد شكلًا من أشكال العنف الأسري الاقتصادي، إذ تُنتهك حقوق الأفراد في الحصول على الدعم المالي اللازم لتلبية احتياجاتهم الأساسية، مثل الطعام والسكن والرعاية الصحية. ويمكن أن يحدث هذا الحرمان نتيجة للنزاعات الزوجية أو الأسرية، ويمكن أن يؤدي إلى آثار كبيرة على الأفراد المتضررين، بما في ذلك الأطفال (الغامدي، 2020، الصفحات 63-66).

هذا العنف يشمل كل فرد من الأسرة، ويأتي المسؤول عن الأسرة سواء الزوج أو الزوجة أو الأخ الأكبر أو أي قريب له المسؤولية على الأسرة، وتتعدد المظاهر وتتباين فيما بينها، فهناك آباء الإدراك لديهم منخفض ويكون لديهم توقع مرتفع زيادة عن اللزوم في سلوك أبنائهم، وهذا يجعلهم يشعرون بضرورة التدخل لتعديل سلوكيات الأبناء (الغامدي، 2020، الصفحات 27-50).

ولا يجب علينا تجاهل الأفكار التربوية التي يقوم الوالدان بغرسها في الأبناء، وتكون تابعة للعادات والتقاليد أو تابعه لفكر معين لدى أحد الوالدين، ومنها: أن الذكور لديهم الحرية، ولكن الإناث لا ينبغي لها ذلك، وأن الذكور سُمح لهم بضرب أخواتهم دون حق، ويعطى العذر بأنه من كامل حقه ومن متطلبات أُخوّته أن يعاقبك، هذا النوع من العنف يعمل على التفكك الأسري الذي بدوره يعمل على التوجه للانحرافات، أو البحث عن أشخاص آخرين يقومون بمقام الأم أو الأب، ولكن يحملون صفة الرحمة والمحبة، وهذا ناقوس خطر يهز كيان الأسر؛

لأنه في حال الاهتمام الموجه من الخارج فإن كينونة الأسرة ومكونها خرج عن كونه أسرة متكاملة، وإنما هم أفراد يسكنون في بيت واحد (الغامدي، 2020، الصفحات 125-135).

تصنيفات العنف الأسري وأنواعه:

لقد ذكر العلماء والدارسين أنواعًا كثيرة من العنف، وارتأينا هنا أن نختار بعضًا منها وأهمها فيما ينسجم مع ما تبناه المشرع الإماراتي لمفهوم العنف الأسري.

1) العنف الجسدي: فقد تناولت دراسة عبد الظاهر (2018) فيما يتعلق بالنساء المعفنات أن أبرز مظاهر العنف الذي يتعرضن له هو العنف الجسدي، ثم العنف اللفظي، إذ يتمثل العنف الجسدي (باستخدام للقوة بشكل مقصود لإحداث ضرر جسدي على فرد آخر)، ومن أهم أشكاله: (الضرب – الحبس – الحرمان من الطعام – الإجبار)، وكل هذه الأشكال تعمل على إحداث آلام تأثر على الفرد، ويؤدي في أحيان كثيرة إلى ظهور ندوب في الجسم عند التعرض للعنف (بحري و قطيشات ، 2011، صفحة 47).

2) العنف النفسي والعاطفي: وجد الدارسون أن التعريف الحقيقي لهذا العنف هو ضرر نفسي وقع بسبب سلوك غير سوي مستمر على الفرد، وهدف للمساس بكرامة المعنَّف أو حقوقه المعنوية، ومن أشكاله: (التخويف – السخرية – الإهانة - الإحراج – التمييز – عدم السماح لهم باتخاذ القرارات – التجاهل – تدمير الممتلكات).

وهذه الأشكال لها أثر كبير على الفرد وتُوصل أحيانًا إلى أمراض نفسية يصعب في بعض الحالات علاجها في حال تأخرت عن التوجه للمعالج النفسي، وكثيرة هي الحالات التي تصل إلى اضطرابات نفسية عميقة (الشحي ع.، 2014، صفحة 79).

3) العنف المالي والاقتصادي: وهو التحكم في الموارد المالية للفرد بالإجبار، وعدم توفير الاحتياجات الضرورية للأفراد المسؤول عنهم في الأسرة، وحرمان الشخص من التصرف بحرية تامة فيما يملك، ويجب عليه السمع والطاعة دون اعتراض. وأهم أشكاله: (الإجبار في أخذ القروض – التسول – إساءة استخدام التوكيل الرسمي – أخذ الراتب عنوةً – المنع من العمل) (عيطة،2019، ص 123).

4) العنف الثقافي والاجتماعي: وهو الضرر يقع على الفرد لممارسات تشكل جزءًا من عاداته وتقاليده، وأهم أشكالها: (تزويج الأطفال – العنصرية – الإجبار على الزواج من الأقارب

– العضل من قبل الأهل – عزل الأشخاص اجتماعيًا) (بحري و قطيشات ، 2011، صفحة 50).

5) العنف اللفظي: سلوك يُستخدم من خلاله ألفاظ التحقير ودلالاته وأساليبه للفرد، وأثبتت الدراسات أن هذا العنف الذي يشيع فيما بين الأسر تكون تأثيراته عميقة ويسبب توترًا في الأسرة (الشحي ع.، 2014، صفحة 80).

6) العنف الجنسي: وهذا العنف عُرف بأنه استعمال القوة لإشباع الرغبة الجنسية، إذ لا يتوافق هذا الفعل مع الدين والأخلاق، ويحدث هذا الأمر دون رضى المعنَّف إما بطريقة الاغتصاب أو أسلوب عدائي يكون تحت التهديد والهجر من قبل الزوج، وفي أوقات تُجبر الزوجة على ممارسة أفعال جنسية لا ترغب بها (الرقب، 2010، صفحة 27).

ترى الباحثتان بناء على ما تناوله القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2019 بشأن الحماية من العنف الأسري، الذي جاء في المادة (5) ما يلي:

«يشمل العنف الأسري الأفعال التالية التي يرتكبها أحد أفراد الأسرة ضد فرد آخر منها:

1. الإيذاء الجسدي.
2. الإيذاء النفسي.
3. الإيذاء الجنسي.
4. الاعتداء اللفظي.
5. التهديد.
6. الإهمال.
7. الاستغلال المالي.»

ترى الباحثتان أن مظاهر العنف الأسري تتفق تمامًا مع ما ورد في الدراسات العلمية والتربوية والنفسية، إذ قنن القانون أهم ظواهر العنف الأسري وأبرزها في نطاقٍ تشريعي موحد، ما يُضفي قوة قانونية لحماية الأفراد داخل الأسرة. فعلى سبيل المثال، ما ورد عن العنف الجسدي في الدراسات (كالضرب، والحبس، والحرمان من الطعام) يتوافق تمامًا مع نص القانون على الإيذاء الجسدي. وما ذُكر عن العنف النفسي والعاطفي (التخويف، والإهانة، والتمييز...) يندرج تحت الإيذاء النفسي والاعتداء اللفظي. أما التحكم المالي والإجبار على التسول أو أخذ الراتب عنوة، فيُقابلها في القانون الاستغلال المالي. كما أن الزواج بالإجبار أو العزل الاجتماعي

يُمكن تصنيفه ضمن الإيذاء النفسي والاجتماعي، وإن لم يُذكر صراحة في نص القانون لكنه يدخل في الإيذاء المعنوي. والعنف الجنسي الذي تناولته بعض الدراسات بجرأة ووضوح، حدده القانون أيضًا ضمن صوره الرئيسية. وعليه، فإن تبني القانون لهذه الصور لا يُشكل فقط اعترافًا تشريعيًا بخطورة العنف الأسري، بل يؤكد على وجود استلهام من الجانب الأكاديمي والاجتماعي والنفسي والمجتمعي عند سنّ التشريعات؛ لضمان شمولية الحماية وفعاليتها.

آثار العنف الأسري:

للعنف الأسري آثار جليه وواضحة لا تخفى على أحد من الناس، وتتفاوت على حسب عمق أثرها على الفرد، فهناك آثار محسوسة وغيرها ملموسة، وكل على حسب استمرارها وانفصالها، ونود القول في هذا المجال أن العنف الأسري من أقوى أنواع العنف التي تطرأ على الإنسان؛ لما لها من أثر كبير على مجتمع كامل بدءًا من الأم وانتهاءً بأصغر طفل في العائلة، وهذا العنف ينفرد بإخراج الفئات غير المطلوبة (كالأطفال المنحرفين، والشباب السارقين)، وهذا نتيجة العنف الذي تعرضوا له في أسرهم (الشحي ع.، 2014). وأهم الآثار التي يتركها العنف الأسري هي:

أ- يعمل على إعاقة خطط التنمية: عندما يواجه الأفراد العنف داخل الأسرة، يمكن أن ينعكس ذلك سلبًا على طموحاتهم وأهدافهم الشخصية، إذ يجدون أنفسهم منشغلين بالتعامل مع التداعيات النفسية والعاطفية للعنف، وعليه، يفتقرون إلى الاستقرار النفسي الضروري لوضع خطط مستقبلية وتحقيقها على الصعيد الأسري. ويمكن أن يؤدي العنف إلى انقسامات داخل الأسرة وفقدان الثقة بين الأفراد، ما يعرقل التعاون والتفاهم المطلوبين لتحقيق الأهداف المشتركة. أما على الصعيد الاقتصادي، فإن العنف قد يؤدي إلى فقدان فرص العمل أو تقليل الإنتاجية، بسبب تركيز الأفراد على حل المشكلات الناجمة عن العنف بدلًا من التطور المهني أو الاقتصادي (الرقب، 2010، صفحة 71).

ب- يعمل على تدمير القيم وزعزعتها: العنف الأسري يعمل على تدمير القيم الأساسية وزعزعتها داخل الأسرة والمجتمع، وهذا يعود إلى عدة عوامل تؤثر سلبًا على القيم والمعتقدات:

أولًا: يؤدي العنف الأسري إلى انتهاك حقوق الأفراد والتعدي على كرامتهم، ما يقوض القيم المتعلقة بالاحترام والمساواة داخل الأسرة. والشخص المتعرض للعنف قد يفقد الثقة في قدرته على الدفاع عن نفسه أو حقوقه، ما يؤثر على قيم الثقة والشجاعة.

ثانيًا: يمكن أن يؤدي العنف الأسري إلى تشكيل نماذج سلوكية سلبية بين الأفراد، خاصة الأطفال الذين يشهدون العنف، ما يعرقل عملية نقل القيم الإيجابية والتعليم الأخلاقي داخل الأسرة.

ثالثًا: يمكن أن يسهم العنف الأسري في زيادة الانقسامات والخلافات داخل الأسرة، ما يؤدي إلى انهيار قيم الوحدة والتعاون والتضامن الأسري (الجوهري، 2009، الصفحات 287-291).

ت- يتسبب في الإصابة بالأمراض النفسية والمشكلات الاجتماعية:

العنف الأسري يتسبب بصورة كبيرة في الإصابة بالأمراض النفسية والمشكلات الاجتماعية للأفراد المتضررين، وهذا يعود إلى عدة عوامل تأثيرية تشمل:

أولًا: يمكن أن يؤدي العنف الأسري إلى ظهور مشكلات نفسية خطيرة، مثل الاكتئاب والقلق، نتيجة للضغوطات النفسية المستمرة والشعور بالخوف وعدم الأمان. الأفراد المعرضون للعنف قد يعانون من انخفاض في التقدير الذاتي وضعف في العلاقات الشخصية والاجتماعية، ما يؤدي إلى عزل اجتماعي وانخفاض في جودة الحياة.

ثانيًا: يمكن أن يؤدي العنف الأسري إلى تأثيرات نفسية عميقة على الأطفال الذين يشهدون العنف داخل الأسرة، ما يزيد من احتمالية تطوير مشكلات سلوكية وانخفاض في الأداء الأكاديمي، إلى جانب مشكلات نفسية مستمرة في الحياة البالغة.

ثالثًا: يمكن أن يزيد العنف الأسري من احتمالية الإصابة بالاضطرابات النفسية، مثل اضطراب ما بعد الصدمة (PTSD)، خاصة في حالات العنف الجسدي الشديد، أو الاعتداء الجنسي داخل الأسرة (الرقب، 2010، الصفحات 69 - 70).

ث- يتسبب في التفكك الأسري المجتمعي: العنف الأسري يتسبب في التفكك الأسري المجتمعي عندما يؤدي إلى زيادة الانقسامات والاضطرابات داخل الأسرة، ما يؤثر سلبًا على العلاقات الأسرية والتآلف الاجتماعي في المجتمع عمومًا، ويمكن شرح ذلك بالتفصيل كما يلي:

أولًا: يؤدي العنف الأسري إلى تشكل بيئة من التوتر وعدم الاستقرار داخل الأسرة، ما يجعل من الصعب على أفراد الأسرة بناء علاقات قوية ومستقرة فيما بينهم. هذا الانقسام داخل الأسرة يمكن أن يؤدي إلى انعدام الاتفاق والتفاهم بين الأفراد، ما يعمق الخلافات ويزيد من احتمالية حدوث المشكلات الأخرى، مثل الطلاق أو الانفصال.

ثانيًا: يمكن أن ينتقل التوتر والانقسامات داخل الأسرة إلى المجتمع الأوسع، إذ يؤثر على

العلاقات الاجتماعية والمشاركة المجتمعية لأفراد الأسرة. فقد يشعر الأفراد المتضررون بالعزلة الاجتماعية والانعزال نتيجة لتأثيرات العنف، ما يسهم في تفكك التعاون والتآلف الاجتماعي في المجتمع.

ثالثًا: يمكن أن يزيد العنف الأسري من نسبة الانقسامات والتمزقات داخل المجتمعات، إذ يتسبب في زيادة الاضطرابات الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر على الاستقرار الاجتماعي عمومًا (الختاتنة، 2011، الصفحات 196-200).

إن الأسرة تعد الركيزة الأساسية في بناء المجتمع، وهي المستقر الأول التي ينشأ فيها التنوع البشري والتفاعل الاجتماعي بين أفراد الأسرة، فإن استقرارها ينعكس إيجابًا على صلاح باقي النظم الاجتماعية في الواقع العملي، أما في حال تعرّضها للعنف، فإن ذلك يُخلّف آثارًا سلبية عميقة على مسار التنمية في نمو المجتمعات. فالعنف الأسري لا يؤثر فقط على المعتدى عليه، بل يفرض أعباء إضافية على مؤسسات الدولة من خلال الحاجة إلى توفير العلاج الطبي أو النفسي، والتدخلات الأمنية، والرعاية الاجتماعية، والمأوى، وغيرها من الخدمات الأساسية، ما يؤدي إلى انخفاض الإنتاجية وتكبّد خسائر مالية قد تصل إلى عشرات المليارات من الدولارات (الشحي، 2014). ومن هنا، فإن التصدي للعنف الأسري ومعالجة أسبابه يُعد ضرورة ملحّة ضمن أولويات التنمية المستدامة، من خلال دمج برامج الوقاية والحماية ضمن السياسات الاجتماعية والاقتصادية (الشبيب، 2007، ص. 46).

أما الحديث عن تدمير القيم وزعزعتها فهذا يعود على جعل أفراد الأسرة يمتثلون للقيم دون الاقتناع بها، والدور الأكبر في هذا للوالدين اللذين يفرضان القيام بعمل ولكن بعد برهة تتغير الأفكار، وهذا الأسلوب يعمل على إنشاء جيل شكاك بالأعراف ومهتز ومتناقض في قيمه الذاتية (العتوم، 2018). ومن الاضطرابات التي من الممكن أن يصاب بها الفرد هي الاضطرابات النفسية، ومن علاماتها:

أ- التعامل بالمخدرات والمسكرات.

ب- القلق بأنواعه (الرهاب – الوسواس وغيرها).

ت- ضعف الثقة بالنفس.

ث- الإخفاق في الحياة المدرسية والعملية.

ج- ظهور اضطرابات تؤدي إلى السلوك الإجرامي والمنحرف، وهذه العلامات لها أكبر الأثر في تهديد الأمن والسلام الاجتماعي للأسرة، ومنها للمجتمع ومن المجتمع إلى الوطن (الشبيب، 2007، صفحة 47). في حال أردنا شرح أثر التفكك على الأسرة فعلينا ألا نغفل أن أفراد الأسرة سوف يدورون في دوامة العنف والعنف المضاد، وتحدث الانقسامات الداخلية، ما يؤدي إلى خلل من الصعب معالجته، وفي هذه الحالة يبحث كل فرد عن النجاة في وضعه الأسري (الشبيب، 2007، صفحة 52).

وبناء على ما سبق ترى الباحثتان أن القانون الاتحادي للحماية من العنف الأسري تناول الآثار المتعددة المتعلقة بالعنف الأسري، وأدرك الانعكاسات العميقة للعنف الأسري على الفرد والمجتمع، ما يعزز من شرعية التدخل القانوني للحماية والوقاية. إذ أن التأثيرات النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي ذكرتها الدراسات — من اضطرابات نفسية، وتدمير للقيم، وتفكيك للأسرة، وانحدار للقيم، وصولًا إلى تهديد الأمن المجتمعي — كلها تجد انعكاساتها في جوهر الفلسفة الوقائية والتأهيلية، التي يسعى القانون الإماراتي إلى ترسيخها.

ويُلاحظ أن الربط بين العنف الأسري وتعطيل التنمية، كما ورد في الدراسات، يجد صداه في الأهداف التنموية المستدامة التي تتبناها الدولة، التي لا يمكن تحقيقها في ظل بيئة أسرية غير مستقرة. من هنا، يظهر كيف أن القانون لا يقف فقط عند حدود التجريم، بل يتوسع نحو تمكين الضحايا، وتأهيل الأسرة، وحماية البنية المجتمعية.

وعليه، فإن تكامل الرؤية القانونية مع التحليل الاجتماعي والنفسي يُعدّ خطوة ضرورية لفهم العنف الأسري ليس فقط بوصه جريمة، بل بوصفه ظاهرة معقدة تستدعي تدخلًا شموليًا متعدد الأبعاد، يتكامل فيه التشريع مع التوعية والمعالجة والدعم المؤسسي المستمر.

النظريات القانونية والاجتماعية المفسرة لأسباب العنف الأسري:

إن مكافحة ظاهرة العنف الأسري في المجتمعات لا يمكن أن تتم ما لم تُدرس الأسباب المولدة لهذه الظاهرة في البداية، فيتوجب تحليل الجوانب الأخلاقية المتعلقة بهذه الظاهرة ومكافحتها، وعلاقتها بحقوق الأفراد والمساواة وهذا ما سندرسه في (المطلب الأول)، فيما سنتطرق في (المطلب الثاني) إلى تحليل العوامل النفسية والعقلية وتأثيرها على السلوك العنيف داخل الأسرة وطرق علاجها، أما (المطلب الثالث) فسنفرده للحديث عن النظريات التي حاولت تفسير ظاهرة العنف الأسري.

الجوانب الأخلاقية المتعلقة بمكافحة العنف الأسري وضرورة احترام حقوق الأفراد وتعزيز العدالة والمساواة:

إن مكافحة العنف الأسري والعمل على تقويض هذه الظاهرة من الوجود قدر الإمكان، لا يتم إلا من خلال دراسة الجوانب التي تولد هذه الظاهرة، أو تحليل الجوانب المناقضة لها، إذ يعرف الشيء من نقيضه، فإن معرفة الجوانب الأخلاقية الدافعة لهذه الظاهرة، يمكن من مكافحتها، إذ تكون الجوانب الأخلاقية لمولدات الظاهرة هي المناقضة للجوانب الأخلاقية المتعلقة بمكافحتها، وإننا إذا نظرنا إلى الجانب الأخلاقي المتعلق بمكافحة هذه السلوكيات ضمن الأسرة، نجد بأنها تقوم أولًا على أساس احترام الآخر وتقديره، فإن الشخص المناهض للعنف الأسري، هو شخص قادر على استيعاب حق الآخرين واستقلاليتهم وإنسانيتهم، وعليه، فإنه يشعر بالمساواة معهم بالحقوق والواجبات _بصورة نسبية لا تتعارض مع الطبائع والعادات_، فيكون الفرد عندئذ مقرًّا لغيره بحقوقهم _سواء أكانت الحقوق القانونية أو حتى الحقوق الاجتماعية والأخلاقية والدينية والإنسانية_ (الماظ، 2021).

تعد مكافحة العنف الأسري من أكثر القضايا الاجتماعية إلحاحًا في المجتمعات اليوم، ولا سيما أنها ترتبط بالعديد من الجوانب الأخلاقية المهمة، التي تتطلب احترام حقوق الأفراد، بما في ذلك حقهم في الحياة والأمان والكرامة، وتتطلب هذه القضية التوعية للمجتمعات بصورة أكبر وتشجيع الأفراد على بذل جهود في مكافحة العنف الأسري وتحقيق العدل والمساواة. وتعني الجوانب الأخلاقية ضمان احترام حقوق الأفراد المتضررين من العنف الأسري، التي تحتاج إلى توفير الدعم والحماية. وتظهر مولدات العنف الأسري من الجانب الأخلاقي في عوامل متعددة تسهم في حدوث العنف الأسري داخل الأسرة، تشمل هذه العوامل عدة جوانب اجتماعية، وثقافية، واقتصادية، ونفسية. ويعد الاحترام والتعاون الأسري أساسًا أخلاقيًا مهمًا للحفاظ على العلاقات الصحية داخل الأسرة، إذا غاب الاحترام والتعاون فإنه قد يؤدي إلى تصاعد التوترات لصراعات، وزيادة احتمالية حدوث العنف الأسري. كما تُمثل القيم الأخلاقية والثقافية دورًا هامًا في تشكيل سلوك الأفراد داخل الأسرة، إذا كانت القيم المتبناة تشجع على الاحترام والتسامح وحل النزاعات بشكل سلمي، فإنها تسهم في الحد من حدوث العنف الأسري.

تؤثر التربية الأخلاقية والتوجيه تأثيرًا حاسمًا في تكوين شخصية الفرد وتعديل سلوكه. إذا توفرت بيئة تربوية تعزز القيم الأخلاقية وتعلم الأخلاق السليمة، فإنه يمكن أن يقلل

من احتمالية حدوث العنف الأسري. كما يمكن للتربية الأخلاقية أن تعزز تطوير المهارات الاجتماعية لأفراد الأسرة، مثل المهارات الاتصالية، وحل النزاعات بصورة سلمية، ويُعد التواصل الفعال وحل النزاعات بشكل بناء جزءًا أساسيًا من الجانب الأخلاقي في الحفاظ على علاقات صحية داخل الأسرة، فإذا غابت مهارات التواصل وحل النزاعات فإنه يصعب التعامل مع الصراعات، وقد يؤدي ذلك إلى استخدام العنف وسيلةً لحل المشكلات.

إذ أن أول مولدات العنف هو الشعور بعدم المساواة؛ لأن الشخص المرتكب للسلوك العنيف يظن نفسه فوق الشخص المُعنّف، وعليه، فإنه يملك سلطة إخضاعه، وهذا متولد عن تكبر أو غرور أو طمع أو تسلّط أو أي سبب آخر، لكن هذه الأسباب بجملتها تدل على جانب أخلاقي أصابه خلل لدى مرتكب السلوك، وهذا الخلل أدى بمرتكب سلوك العنف الأسري إلى عدم الإقرار للطرف الآخر بحقه الإنساني بوصفه فردًا محترمًا قانونيًا ودينيًا واجتماعيًا وإنسانيًا، وعليه، فإن نفي هذه الحقوق عنه أزالت صفة المساواة الإنسانية بين مرتكب السلوك ومن يقع عليه، ما يسهل على مرتكب السلوك أن يجعل فعله مشروعًا ومستساغًا، إذن فإن أول الجوانب التي يفترض الاهتمام بها عند البدء بمكافحة هذه الظاهرة، هو الجانب الأخلاقي، إذ يفترض أن تُعزز مفاهيم المساواة عند الأفراد، وتُرسّخ فكرة أصالة الحقوق القانونية والإنسانية لهم، وعدم جواز هدرها، ما يدل على أن الجانب الأخلاقي الذي يُعتمد عليه عند مكافحة هذه الظاهرة هو جانب احترام الآخر وحقوقه، والإقرار له بالمساواة تواضعًا وقناعة وتراحمًا (بهنسي، 2016).

تأثير العوامل النفسية والعقلية على السلوك العنيف داخل الأسرة وطرق علاجها:

إن ظاهرة العنف الأسري لا تتولد بالضرورة عن خلل أخلاقي لدى مرتكب سلوك العنف الأسري، وإنما قد يكون الشخص أصلًا سويًا أخلاقياً، ولكنه قد تعرض إلى ضغوطات نفسية عالية أثرت على الحالة العقلية عنده، ما دفعته إلى ارتكاب سلوكه العنيف داخل الأسرة ضد أحد أفرادها قصدًا أو خطأً، أو ربما لفقدان القدرة على التحكم بالأعصاب والمشاعر نظرًا لوجود ثورة عواطف، إذ نجد أن جل الأشخاص الذين يرتكبون سلوك العنف الأسري، يتعرضون إلى هزّات نفسية _سواء في الصغر ترافق الشخص طيلة عمره، أو قد تكون في الكبر_، كأن يكون الفرد المرتكب لسلوك العنف هو نفسه كان قد تعرض إلى عنف أسري، ما دفعه إلى استخدام الأسلوب ذاته للدفاع عن نفسه، أو أنه كان يتعرض للعقوبات كثيرًا، ما ولد لديه ردات

فعل عنيفة تجاه الآخرين، فتُرجمت ردة الفعل النفسية الرافضة للعقاب الدائم إلى سلوكيات عنيفة، بحيث تكون ردة الفعل من جنس الفعل نفسه ومساوية له بالشدة ولكن معاكسة بالاتجاه (عيسى، 2013)، أو قد يكون المرتكب للسلوك العنيف يتعرض لضغوطات في العمل، ما يولد له القلق الذي يلحق به الاكتئاب، ومن ثم يتحول إلى رد فعل عنيف يُعبر عن تعب أعصابه وانهياره النفسي لأسباب عملية فيفرغها داخل الأسرة.

الضغوط النفسية تُمثل دورًا هامًا في اندلاع العنف الأسري، ويُعد توتر الحياة والعيش في ظروف صعبة ومليئة بالتوترات مثل الضغوط المالية، والضغوط العملية، والمشكلات الصحية تزيد من احتمالية حدوث العنف الأسري من خلال زيادة العدوانية، التي تنتج عن هذه الضغوطات والاكتئاب، بالإضافة الى الضغوط العاطفية لدى الوالدين التي تكون مشوشة ومليئة بالصراعات، فينتقلون إلى العنف بوصفه وسيلة للتعبير عن مشاعرهم.

كما أن المرتكب للسلوك العنيف داخل الأسرة قد يكون متأثرًا بمحيطه الذي اعتاد على استخدام أسلوب العنف الأسري لحل المشكلات، أو لفرض الذات وتحقيق الثقة الفردية أمام نفسه وأمام الغير، إذ يكون باعتقاد هذا الشخص أن استعماله للعنف الأسري سبب في فرض سلطته ومهابته على الآخرين، وأن الأمر يبدأ داخل أسرته، ومن جانب آخر نرى بأن المرتكب لسلوك العنف الأسري قد يكون سلوكه مبررًا بحالات عاطفية متعلقة بالشخص الذي يُعنّف نفسه، كما لو اكتشف الزوج خيانة زوجته، أو رأى الوالد ابنه يشرب الخمر مثلًا، فكانت ثورة العواطف والانفعال النفسي الذي أصابه أكبر من أن يتمالك نفسه ويتعقل معها، ما أدى به للتعبير عن غضبه بسلوك عنيف تجاه الطرف الآخر، إضافة إلى أن هضم الحقوق قد يكون الدافع للعنف داخل الأسرة، كما لو قام أخ باستملاك مال أخيه، فيكون قد عنّفه اقتصاديًا، فيرد الثاني بعنف سلوكي بدني أو معنوي مثلًا (زيان، 2020).

وعلى العموم فإننا هنا لا نبحث عن المبررات للعنف الأسري، وإنما عن المسببات، والحالات النفسية التي تولد سلوك العنف، إذ أن العنف بذاته سلوك مادي لا يتم دون وجود ركن معنوي له، وركنه المعنوي يقوم على أساس العلم بماهية الأفعال التي تضغط على الآخرين فتعد عُنفًا، والعلم أيضًا بنتائج هذا العنف المتمثلة بخوف الآخر أو خضوعه أو ردعه عن فعل ما، ومن ثم يستكمل العنف بتوجه الإرادة والميل النفسي لتحقيق نتائج هذا العنف من خلال استعماله حقيقة وارتكاب السلوك فعلًا.

لذا نجد أن الحالة النفسية للشخص المرتكب للعنف الأسري في أكثر الحالات لا تكون سوية ومتزنة، وإنما يكون في حالة هزة نفسية تؤثر على قدرته العقلية على التفكير والتعامل مع الظروف والعوامل المحيطة، ومن أبرز الحالات النفسية التي يكون عليها الشخص المرتكب للعنف الأسري، بل هي الحالة التي تعد ملازمة للسلوك، هي حالة الغضب، إذ أن الغضب مولد للعدوان في أغلب حالاته، بغض النظر عن مولدات هذا الغضب وثورة العواطف والانفعال، لذا فإن علاج مشكلة العنف الأسري من الناحية النفسية تبدأ من علاج الشخص نفسيًا وعقليًا، بحيث يروض نفسه تدريجيًا على الهدوء والتعقل والحلم في التعامل، وتمالك النفس عند الغضب، وعدم الإقدام على ترجمة مشاعر الغضب إلى سلوكيات عنيفة تجاه الطرف الآخر أو أي طرف ضعيف يمكن تفريغ الغضب فيه، ويكون ذلك من خلال طرق متعددة، فأول هذه الطرق هو تزكية النفس والعمل على ترويض السلوك والحض على ذلك من خلال المنابر والمجالس العلمية الشرعية وتحديد الطرق المشروعة لذلك، إضافة إلى توعية الشخص بحقوقه _بحيث يستطيع تحصيلها قانونيًا بهدوء بدلًا من اللجوء للعنف_ إضافة إلى تعريف الشخص بحقوق غيره التي لا يحق له انتهاكها وهضمها، ويشمل ذلك حقوق الأولاد الذين للأبوين عليهم ولاية، إذ أن الولاية بذاتها وإن كانت تشمل حق التأديب إلا أنها تقف عند حدود العنف الأسري، كالضرب المبرح للطفل، أو إهانته وشتمه وتحقيره ونحو ذلك (بهنسي، 2016)، ويضاف إلى الطرق الدينية والتوعوية والتعليمية في المدارس ضرورة التوعية بمفهوم التربية الأسرية والتنشئة السليمة، والأسرة الصحية السليمة سلوكيًا وأخلاقيًا ونفسيًا عبر وسائل الإعلام وكل الطرق الأخرى المتاحة (العماري، 2024)، فضلًا عن ضرورة وضع قواعد قانونية رادعة للأفراد الذين لا يستجيبون نفسيًا وأخلاقيًا، إذ من لا يستجيب من تلقاء نفسه رغبًا يمكن أن يستجيب رهبًا من العقوبة المقررة على العنف الأسري.

فاعلية التشريعات والسياسات القانونية في مجال قانون العنف الأسري:

أدرك المشرع الإماراتي ضرورة إصدار تشريع متعلق بمكافحة العنف الأسري، فأصدر قانونًا في عام 2023 يهدف إلى مكافحة هذه الظاهرة وتعزيز الروابط الأسرية، بإشارة منه إلى أن أول نتائج هذه الظاهرة هي التفكك الأسري وتولد البغضاء بين أفراد الأسرة، إضافة إلى أن الهدف من هذا القانون الذي صدر هو حماية الأسرة ولكن دون المساس بالثقافة السائدة والعرف المتوارث في المجتمع الإماراتي، وبما لا يتعارض مع العادات والتقاليد، إنما

الهدف هو تقويم السلوكيات التي يقوم بها الأفراد لحماية الحقوق الفردية للجميع ضمن ما يتيحه القانون أساسًا، فنجد أن المشرع قد عرف العنف الأسري على أنه: كل فعل أو قول أو إساءة بدنية أو نفسية أو جنسية أو اقتصادية تمس كرامة الفرد أو حياته أو حقوقه، وعليه، فإن صور العنف الأسري التي اعترف بها المشرع هي: العنف البدني، والنفسي، والجنسي، والاقتصادي، التي تشمل أفراد الأسرة الذين أشار إليهم المشرع بأنهم الزوجين والأصول والفروع لكل منهما _بما يشمل أبناء الأزواج والزوجات من أزواج آخرين_ إضافة إلى الأفراد المكفولين من أسرة ليست بأسرتهم، فضلًا عن الأقارب حتى الدرجة الرابعة نسبًا أو مصاهرة (المرسوم رقم (10) بشأن قانون الحماية من العنف الأسري، 2023).

وأما أنواع العنف الأسري الذي يمكن أن يمارس فقد حصره المشرع بأربعة أنواع، أولها العنف البدني، والثاني هو العنف المعنوي _النفسي_، أما النوع الثالث فهو العنف الجنسي، فيما نجد بأن الرابع هو العنف الاقتصادي، ولم يتطرق المشرع إلى توصيف جرائم أو سلوكيات بعينها متعلقة بهذا العنف، وإنما أشار إلى النوع تاركًا الأمر للظروف الموضوعية، وقد أحسن في ذلك، إذ أن الممارسات التي يمكن أن تمارس على الأفراد داخل الأسرة لتعنيفهم لا يمكن حصرها في نصوص معينة، وإلا صارت النصوص جامدة لا تواكب المرونة التي تحتاجها العلاقة الأسرية، كما أن المشرع قد أشار إلى استثناء غاية في الأهمية في المادة /3/ من القانون، هو أن العنف الأسري لا يقع ممن كان له ولاية أو وصاية أو إعالة أو سلطة مسؤولة، إلا إذا كان الشخص قد تجاوز ما له من الصفات المذكورة، ومن المعلوم أن الولي أو الوصي أو المعيل أو المسؤول في الأسرة صفاتهم لا تتحدد واجباتها وحقوقها بدقة إلا في بعض الجوانب _كالاقتصادية مثلًا_ لذا فإنه يصعب تحديد ما إذا كان الولي قد تجاوز حدود ولايته أو الوصي أو المعيل، وعليه، فإنه يترك للسلطة التقديرية - القاضي – النظر بالموضوع، أو الجهة المختصة التي تتدخل عند الضرورة _كالنيابة العامة_، وهذا يشير إلى اعتماد الجهات المختصة على معيار في تحديد حدود الولاية والوصاية والإعالة والسلطة الأسرية، إذ أن تحديد الواجبات والحقوق كافة لأصحاب الصفات المذكورة أمر صعب، ولكن من الممكن تحديد خطوط عريضة للحد الأعلى الذي يجب أن يمارسه أصحاب هذه الصفات، كأن يمنع الولي مثلًا من ممارسة تربية الأبناء من خلال معاقبتهم بالتحريق مثلًا، أو يوضع للعنف والقسوة والشدة التي قد يحتاج لممارستها في أثناء التربية حد معين يلزم القانون الأولياء به ليعد تجاوزه تجاوزًا للصفة المشروعة وممارسة للعنف الأسري.

وقد نص المشرع في المادة /6/ من القانون المذكور على أن النيابة العامة في الدولة عند وقوع عنف أسري يجوز لها التحرك من تلقاء نفسها أو بناء على طلب المعتدى عليه، وهنا نقف عند تحرك النيابة، فإن النيابة قد تتحرك من تلقاء نفسها عند وقوع عنف أسري أدى إلى وصول المعتدى عليه إلى المستشفى مثلًا، أو إلى حالة يُعلم معها بوجود حالة العنف الأسري، إذ أن تحرك النيابة من تلقاء نفسها أمر غير ممكن في حالة العنف الأسري إلا عندما يكون الفعل متفاقمًا لدرجة أن من هم من خارج الأسرة قد علموا به، وهذا مما أحسن المشرع فيه، إلا أنه أشار إلى أن تحرك النيابة يكون من تلقاء نفسها أو بطلب من المعتدى عليه، إذ أن المعتدى عليه قد يلجأ للنيابة العامة ويتقدم بشكواه، إلا أن المعنّف أسريًا قد يكون قاصرًا غير مدرك لحقه في اللجوء للنيابة، وكذلك قد يكون بالغًا ولكنه تحت الترهيب بأسلوب ما، ما يدفع شخصًا آخر من الأسرة للتقدم بالشكوى للنيابة.

السياسات العامة والبرامج الحكومية الموجهة نحو الوقاية من العنف الأسري ودعم الضحايا:

عمدت الحكومة الإماراتية إلى وضع سياسة واضحة ومتكاملة لدعم ضحايا العنف الأسري، والعمل على مكافحة هذه الظاهرة لتقوية الأسرة، والحفاظ على كونها خلية المجتمع الأولى، التي لها دور كبير في المجتمع، وذلك من خلال التشريعات التي صدرت لحماية الأسرة، وكذلك تشريعات حقوق الطفل _كقانون وديمة_، كما أنها وضعت آليات قانونية للتدخل في الحالات التي تتطلب ذلك؛ لتأمين الحماية للضحايا ومعاقبة المعتدين، بالتزامن مع نشر التوعية والتثقيف اللازمين حول هذا الموضوع، إضافة إلى أن الحكومة أنشأت قاعدة بيانات من أجل موضوع العنف الأسري لتربط بين المؤسسات العاملة في هذا المجال والمتعلقة به كافةً، فضلًا عن تركيز الدراسات على هذا الموضوع في مراحل الدراسة المدرسية والجامعية، إضافة إلى الاهتمام به من الناحية البحثية العلمية، ووضع آليات موحدة لتلقي الشكاوى المتعلقة بهذا الموضوع (سياسة حماية الأسرة، 2023).

وإلى جانب التشريعات المذكورة والجهات والمؤسسات المعنية بالعمل على مكافحة ظاهرة العنف الأسري، والعمل على تعزيز العلاقات الأسرية داخل المجتمع، فقد وضعت الإمارات العربية المتحدة سياسة في عام 2018 واعتمدتها، وهي السياسة الوطنية للأسرة، وإن هذه السياسة ليست مختصة بالعنف الأسري وإنما هي سياسة متكاملة تعمل على رسم مسار الحياة

الأسرية وتقويمها منذ بدايتها، إذ أن محاور هذه السياسة لا تهتم فقط بالأسر القائمة، وإنما تعطي اهتمامًا كبيرًا للمقبلين على الزواج وتأسيس أسرة، انطلاقًا من مبدأ الوقاية خير من العلاج، إذ أن هذه السياسة تفرض على المقبلين على الزواج أن يكونوا مؤهلين للزواج والتعامل في أثناء الحياة الزوجية، وتساعد المؤسسات في تأهيلهم لذلك، إضافة إلى مساعدتهم على مواجهة العقبات والصعوبات والضغوطات التي قد تتعرض لها الأسرة بعد الزواج وطرح الحلول لها، فضلًا عما يمكن تقديمه من دعم مادي، إضافة إلى أن هذه السياسة تعمل على إرساء مبدأ التوازن في العلاقات وتحديد أدوار الأب والأم وباقي أفراد الأسرة، بحيث يعرف كل فرد ما له وما عليه، ويحترم الآخرين من منطلق معرفته بأدوارهم، وكذلك فإن السياسة المذكورة لم تهمل دور المطلقات والأرامل والأيتام وما يعانونه من مشكلات، وتعمل على إيجاد الآليات التي تساعدهم على تجاوز صعوباتهم وتخفيف الضغوط عنهم، وأما بالنسبة للأطفال على وجه التحديد وكونهم الطرف الأضعف في العلاقة الأسرية، فإن الاهتمام بهم يعد كبيرًا ولا سيما في مجال حمايتهم وصونهم بالوسائل التشريعية والتنفيذية الممكنة كافة (سلمان، 2023).

منهج الدراسة وإجراءاتها:

منهج الدراسة: اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال إعداد استبيان حول فعالية التشريع الإماراتي في الحد من العنف الأسري من وجهة نظر عينة من المجتمع الإماراتي.

مجتمع الدراسة: جميع أفراد المجتمع ذكور وإناث.

عينة الدراسة: سيُختار عينة عشوائية لتطبيق الاستبيان عليها.

جدول (1) توزيع عينة الدراسة وفقًا للجنس:

الفئات	العدد	النسبة %
ذكر	17	% 14.2
أنثى	103	% 85.8
المجموع	120	% 100

يوضح الجدول أعلاه أفراد عينة الدراسة بحسب الجنس، إذ تبين أن الأغلبية العظمى إناث بنسبة 85.8 %، والذكور بنسبة 14.2 %.

متغيرات الدراسة:

متغيرات تصنيفية: الجنس، العمر، الحالة الاجتماعية، المؤهل الدراسي.

إجراءات جمع البيانات:

جُمعت البيانات من خلال تصميم استبيان يشمل درجة معرفة المجتمع الإماراتي بأشكال العنف الأسري الشائعة، من خلال الاعتقادات السائدة في المجتمع حول العنف الأسري وأنواعه، ودرجة التعرض له نسبيًا، ثم درجة الثقافة القانونية لديهم تجاه العنف الأسري، ثم يُقدر من خلاله فعالية التشريعات الإماراتية في الحد من العنف الأسري، وبعد التطبيق الاستطلاعي للأداة للتحقق من صلاحيتها للتطبيق، سيُسحب عينة عشوائية ممثلة لمجتمع البحث، ويُطبق الاستبيان على العينة، لتفريغ نتائجه والتحقق من صحة فروض البحث.

الأدوات:

استبيان لتقييم مستوى وعي المجتمع بالفاعلية التي تتمتع بها النصوص القانونية في مواجهة العنف الاسري.

هدف الاستبيان: قياس مدى وعي المجتمع الإماراتي حول فعالية التشريعات الإماراتية في الحد من العنف الأسري.

مصادر الاستبيان: «حُكّم الاستبيان من قِبل عدد من المحكّمين المختصين في المجالات التربوية والاجتماعية والنفسية، وذلك للتأكد من صدقه الظاهري ومدى ملاءمته لأهداف البحث ومحاوره النظرية.»

وصف الاستبيان:

تكون الاستبيان من قسمين: الأول تناول البيانات الأولية للمستجيب، والثاني ضم أربعة محاور:

- أشكال العنف الأسري الشائعة في المجتمع الإماراتي.
- اعتقادات سائدة حول العنف الأسري.
- أنواع العنف الأسري التي قد يتعرض لها الفرد في المجتمع بأنواعه كافة.
- فعالية سياسة حماية الأسرة في الحد من العنف الأسري.

ويضم كل محور 3 فقرات فأكثر، إذ يتكون الاستبيان في مجموعة من ثمانية فقرات، يُجاب عنها بحسب مقياس الاختيار الثنائي، فيستخدم لتقييم الردود القابلة للتصنيف في صورة إجابة (نعم \ لا).

طرق تحليل البيانات:

- المتوسط الحسابي.
- الانحراف المعياري.
- النسبة المئوية.
- اختبار لعينتين مستقلتين.
- تحليل التباين الأحادي.

تحديد الزمن:

سيتم تطبيق البحث وفق المخطط الزمني الآتي:

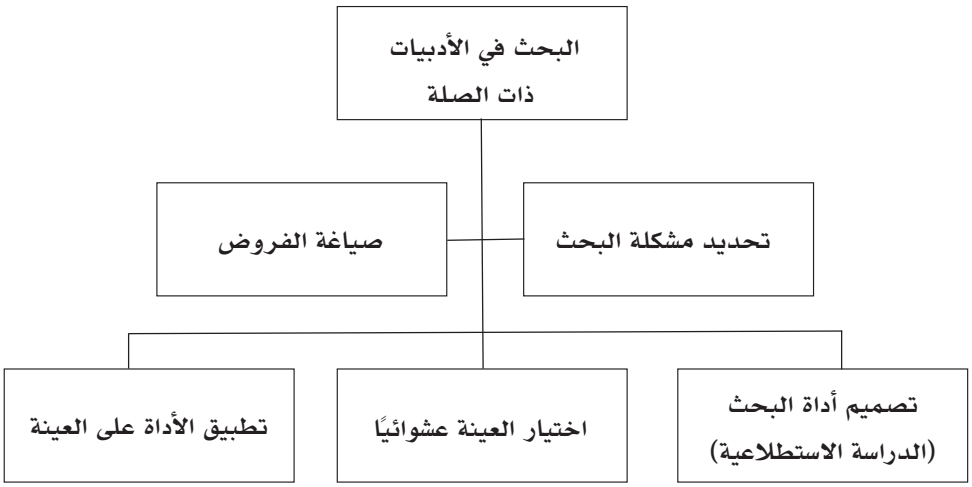

الدراسة الاستطلاعية:

طُبقت الأداة على عينة استطلاعية (غير عينة البحث الأساسية) للتحقق من صدق الاستبيان وثباته، وعليه، صلاحيته للتطبيق على عينة البحث الأساسية.

صدق الاستبيان: صدق المحكمين: عُرض الاستبيان على عدد من السادة المحكمين في كلية (الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية) في جامعة الفجيرة، للتحقق من سلامة صياغته فقراته وانتمائها للمحاور المناسبة، إذ لم يُحذف أي فقرة، وحصل على نسبة اتفاق (100 %)، باستثناء بعض التعديلات التي شملت إعادة الصياغة.

تحليل البيانات

أولًا: الخصائص الديموغرافية:

جدول (1) توزيع عينة الدراسة وفقًا للجنس:

الفئات	العدد	النسبة %
ذكر	17	% 14.2
أنثى	103	% 85.8
المجموع	120	% 100

يوضح الجدول أعلاه أفراد عينة الدراسة بحسب الجنس، إذ تبين أن الأغلبية العظمى إناث بنسبة 85.8 %، والذكور بنسبة 14.2 %.

جدول (2) توزيع عينة الدراسة وفقًا للعمر:

الفئات	العدد	النسبة %
20-15	11	% 9.2
25-21	46	% 38.3
30-26	21	% 17.5
30 فأكثر	42	% 35.0
المجموع	120	% 100.0

يوضح الجدول أعلاه أفراد عينة الدراسة بحسب العمر، إذ تبين أن الأغلبية تقع في الفئة العمرية 21 إلى 25 عامًا بنسبة 38.30 %، تليهم الفئة العمرية 30 عامًا فأكثر بنسبة 35.00 %، تليهم الفئة العمرية 26 إلى 30 عامًا بنسبة 17.50%، وفي الأخير جاءت الفئة العمرية من 15 إلى 20 عامًا بنسبة 9.20 %.

جدول (3) توزيع عينة الدراسة وفقًا للحالة الاجتماعية:

الفئات	العدد	النسبة %
أرمل	2	% 1.7
أعزب	74	% 61.7
متزوج	41	% 34.2

مطلق	3	% 2.5
المجموع	120	% 100

يوضح الجدول أعلاه إجابات أفراد عينة الدراسة وفقًا للحالة الاجتماعية، إذ تبين أن الأغلبية العظمى أعزب بنسبة 61.7%، يليهم متزوج بنسبة 34.2%، يليهم مطلق بنسبة 2.5%، وفي الأخير أرمل بنسبة 1.7%.

جدول (4) توزيع عينة الدراسة وفقًا للمؤهل الدراسي:

الفئات	العدد	النسبة %
المرحلة المتوسطة	2	% 1.7
ثانوي	16	% 13.3
جامعي	100	% 83.3
دراسات عليا	2	% 1.7
المجموع	120	% 100

يوضح الجدول أعلاه إجابات أفراد عينة الدراسة على سؤال المؤهل التعليمي، إذ تبين أن الأغلبية العظمى حاصلون على مؤهل تعليمي جامعي بنسبة 83.3%، يليهم ثانوي بنسبة 13.3%، يليهم المرحلة المتوسطة ودراسات عليا بنسبة 1.7% لكل فئة منهما.

جدول (5) توزيع إجابات عينة الدراسة وفقًا لاعتقادات سائدة حول العنف الأسري:

الأسئلة	نعم		لا	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
العنف الأسري لا يؤثر على الأطفال في السن المبكر، فهم غير مدركين لما يحدث حولهم.	110	8.3%	10	% 91.7
لا يتعرض الرجال للعنف بجميع أشكاله.	109	9.2%	11	90.8%
إذا كان هناك عنف في الأسرة فهذا يعني أن جميع أفراد الأسرة مشاركون أو مسؤولون عن حدوثه.	85	51.7%	62	% 48.3

يوضح الجدول أعلاه توزيع إجابات عينة الدراسة عن الأسئلة التي تتعلق باعتقادات سائدة حول العنف الأسري، إذ تبين أنه فيما يخص السؤال الخاص بأن العنف الأسري لا يؤثر على الأطفال في السن المبكر فهم غير مدركين لما يحدث حولهم، كانت الأغلبية قد أجابت (لا) بنسبة 91.7 %، في حين من أجاب (نعم) بنسبة ضئيلة وهي 8.3 %، وهذا يعكس موافقة عينة الدراسة على أن العنف الأسري يؤثر على الأطفال في السن المبكر فهم مدركين لما يحدث حولهم.

وفيما يخص سؤال: لا يتعرض الرجال للعنف بجميع أشكاله، إذ تبين أن 90.8 % أجابوا بأن الرجال يتعرضون فعلًا للعنف بجميع أشكاله، في حين 9.2 % فقط أجابوا بأن الرجال لا يتعرضون للعنف بجميع أشكاله.

وفيما يخص سؤال: إذا كان هناك عنف في الأسرة، فهذا يعني أن جميع أفراد الأسرة مشاركون أو مسؤولون عن حدوثه، إذ تبين أن 51.7 % أجابوا بأن جميع أفراد الأسرة مشاركون أو مسؤولون عن حدوثه، في حين 48.3 % أجابوا بأن جميع أفراد الأسرة غير مشاركين أو مسؤولين عن حدوثه، وهو ما يوضح تسبب الأسرة نوعًا ما في وجود هذا العنف.

1 - العنف الجسدي:

جدول (6) توزيع إجابات عينة الدراسة وفقًا لأسئلة العنف الجسدي:

الأسئلة	نعم		لا	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
هل تعرضت للضرب بأي من الأشكال التالية: شد الشعر، ليّ الذراع، الخنق، الحرق، الطعن، الدفع القوي، الصفع، الركل، العض، أو أي فعل مشابه آخر؟	42	35.0%	78	65.0%
هل تعرضت لاستخدام القوة البدنية التي سببت لك الألم أو الإصابة؟	36	30.0%	84	70.0%
هل نُقلت الأمراض المعدية إليك بصورة متعمّدة؟	2	1.7%	118	98.3%
هل تعرضت للحبس القسري، أو استخدام مفرط وغير مبرر أو غير ضروري للقيود المادية؟	107	10.8%	13	89.2%
هل تعرضت عمدًا لظروف قاسية، مثل إجبارك على الخروج في الظروف المناخية القاسية، أو الإجبار على السير على الأقدام لمسافات طويلة، أو حمل الأثقال فوق طاقتك البدنية؟	111	7.5%	9	92.5%

يوضح الجدول أعلاه توزيع إجابات عينة الدراسة حول الأسئلة التي تتعلق بالعنف الجسدي لدى عينة الدراسة، إذ تبين أن الأغلبية العظمى من عينة الدراسة لم تتعرض للعنف الجسدي، فنجد أن أغلبية الردود من قبل عينة الدراسة على الأسئلة تقابل بعدم الموافقة بنسب تصل إلى 98 %، ولكن نلاحظ تعرض البعض للضرب بنسبة 35 %، وبالمقابل 65 % لم يتعرضوا للضرب، وكذلك البعض تعرض لاستخدام القوة البدنية التي سببت له الألم أو الإصابة بنسبة 30 % وبالمقابل 70 % لم يتعرضوا لاستخدام القوة البدنية التي سببت له الألم أو الإصابة.

2 - العنف النفسي:

جدول (7) توزيع إجابات عينة الدراسة وفقًا لأسئلة العنف النفسي:

الأسئلة	نعم		لا	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
هل تعرضت للتخويف أو التهديد بأي شكل، مثل التهديد بالقتل، أوالتهديد بالطلاق، أو التهديد بالهجر؟	31	25.8%	89	74.2%
هل تعرضت للتهديد بالعنف، أوالإيذاء، أو خطف الأبناء؟	17	14.2%	103	85.8%
هل دُمِّرت مُمتلكاتك الشخصية ذات القيمة المعنوية أو المادية؟	31	25.8%	89	74.2%
هل تعرضت للحرمان بأي شكل، مثل الحرمان من الأطفال أو من زيارات واجبة؟	16	13.3%	104	86.7%
هل تعرضت للتجاهل المتعمد؟	53	44.2%	67	55.8%
هل تعرضت للسخرية؟	60	50.0%	60	50.0%
هل تعرضت للإهانة المتعمدة؟	50	41.7%	70	58.3%
هل مُنعت من اتخاذ قرارات شخصية؟	56	46.7%	64	53.3%
هل تعرضت للضغط النفسي بقصد إلحاق الضرر بك؟	41	34.2%	79	65.8%
هل تعرضت للإحراج المتعمد؟	59	49.2%	61	50.8%
هل طُردت من المنزل بوصفه نوعًا من التأديب أو التعبير عن عدم الرضا؟	11	9.2%	109	90.8%
هل تعرضت للتمييز أو المفاضلة بين أفراد الأسرة بناءً على الجنس، أوالعمر، أوالترتيب، أوالقدرات، أو لأسباب نفسية، أواجتماعية، أوثقافية؟	41	34.2%	79	65.8%
هل تعرضت للانتقاد؟	74	61.7%	46	38.3%
هل حُرمت من ممارسة هواياتك المفضلة؟	32	26.7%	88	73.3%

يوضح الجدول أعلاه توزيع إجابات عينة الدراسة حول الأسئلة التي تتعلق بالعنف النفسي لدى عينة الدراسة، إذ تبين أن نسبة متوسطة من عينة الدراسة لم تتعرض للعنف النفسي، فنلاحظ تقارب النسب في بعض الأسئلة، ولكن الأغلب كان لصالح عدم التعرض لعنف نفسي قوي، فنجد مثلًا سؤال: هل طُردت من المنزل بوصفه نوعًا من التأديب أو التعبير عن عدم الرضا؟ نجد أن 90.8 % أجابوا بأنهم لم يتعرضوا لمثل هذا، في حين 9.2 % فقط هم من تعرضوا لذلك، ونجد سؤال: هل حُرمت من ممارسة هواياتك المفضلة؟ نجد أن 73.3 % أجابوا لم يتعرضوا للحرمان، في حين 26.7 % فقط هم من تعرضوا للحرمان، ونلاحظ تقارب نسب بعض الأسئلة مثل (هل تعرضت للإحراج المتعمد؟ - هل مُنعت من اتخاذ قرارات شخصية؟ - هل تعرضت للسخرية؟ - هل تعرضت للتجاهل المتعمد؟) إذ كانت النسب متقاربة بصورة كبيرة من 50 % موافقة و50 % عدم موافقة، ولكن في سؤال: هل تعرضت للانتقاد؟ نلاحظ نسبة الموافقة عالية، إذ وصلت إلى 61.7%، في حين عدم الموافقة وصلت إلى 38.3 %.

3 - العنف الاقتصادي:

جدول (8) توزيع إجابات عينة الدراسة وفقًا لأسئلة العنف الاقتصادي:

الأسئلة	نعم		لا	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
هل مُنع الإنفاق والصرف المالي على الاحتياجات الأساسية لأسرتك؟	20	16.7%	100	83.3%
هل أُجبرت على العمل خارج المنزل دون رغبتك للمساهمة في دخل الأسرة؟	7	5.8%	113	94.2%
هل منعت من العمل بدون عذر رغم وجود الرغبة في ذلك؟	15	12.5%	105	87.5%
هل أُجبرت على العمل في وظيفة لا تتوافق مع مهاراتك، أو مؤهلاتك، أو عمرك، أو نوعك؟	20	16.7%	100	83.3%
هل استُخدمت الأموال المخصصة للأسرة بطريقة غير قانونية؟	1	0.8%	119	99.2%

هل استُلي على راتبك أو دخلك الشهري؟	12	10.0%	108	90.0%
هل مُنعت من الوصول إلى حساباتك المصرفية الشخصية أو استولى الآخرون على بطاقتك البنكية؟	6	5.0%	114	95.0%
هل أُجبرت على شراء منتج معين أو التخلي عنه لفرض السيطرة؟	13	10.8%	107	89.2%
هل بيع منزلك أو مفروشاتك أو غيرها من ممتلكاتك دون إذنك؟	1	0.8%	119	99.2%
هل زُوّر توقيعك على الشيكات أو المستندات القانونية؟	2	1.7%	118	98.3%
هل لم تُدفع الفواتير الضرورية للمنزل مثل فواتير الماء، الكهرباء، والغاز؟	12	10.0%	108	90.0%
هل أُجبرت على أخذ قروض مالية؟	9	7.5%	111	92.5%
هل استُغل الأطفال في مواقع التواصل الاجتماعي للربح المالي؟	10	8.3%	110	91.7%
هل أُجبر أو استُغل أحد أفراد أسرتك على ممارسة الأنشطة التجارية، مثل فتح سجلات تجارية؟	3	2.5%	117	97.5%

يوضح الجدول أعلاه توزيع إجابات عينة الدراسة حول الأسئلة التي تتعلق بالعنف الاقتصادي لدى عينة الدراسة، إذ تبين أن الأغلبية العظمى من عينة الدراسة لم تتعرض للعنف الاقتصادي، فنجد أن أغلبية الردود من قبل عينة الدراسة عن الأسئلة تقابل بعدم الموافقة بنسب تصل إلى 99.2%، وهذا يوضح أن أغلبية عينة الدراسة يعيشون في مستوى معيشي جيد، إذ لم يتعرضوا لعنف اقتصادي أبدًا.

4 - العنف اللفظي:

جدول (9) توزيع إجابات عينة الدراسة وفقًا لأسئلة العنف اللفظي:

الأسئلة	نعم		لا	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
هل تعرضت للصراخ أو رفع الصوت بطريقة مخيفة؟	63	52.5%	57	47.5%
هل تعرضت للتهديد والوعيد باستخدام العبارات أو الإشارات؟	46	38.3%	74	61.7%
هل وُجه الكلام إليك بطريقة تؤدي إلى الصمت القسري؟	47	39.2%	73	60.8%
هل تعرضت لاستخدام عبارات مهينة وغير لائقة اجتماعيًا أو ثقافيًا أو دينيًا؟	38	31.7%	82	68.3%
هل وُصمت بالعار أو بصفة معيبة أو شكل معين؟	32	26.7%	88	73.3%
هل تعرضت للتنابز بالألقاب بقصد التحقير؟	35	29.2%	85	70.8%
هل أُخبرت بأنك عديم القيمة؟	42	35.0%	78	65.0%
هل ذُكرت بأخطاء وإخفاقات ماضيك؟	47	39.2%	73	60.8%
هل تعرضت لإلقاء اللوم المستمر؟	53	44.2%	67	55.8%
هل عُبر عن عدم الثقة فيك؟	43	35.8%	77	64.2%
هل تعرضت لاستخدام عبارات الترهيب التي تسبب الخوف؟	36	30.0%	84	70.0%
هل أُصدرت أوامر غير منطقية تجاهك؟	39	32.5%	81	67.5%
هل حُدّثت بوحشية عن الموت لك؟	14	11.7%	106	88.3%

يوضح الجدول أعلاه توزيع إجابات عينة الدراسة حول الأسئلة التي تتعلق بالعنف اللفظي لدى عينة الدراسة، إذ تبين أن نسبة متوسطة من عينة الدراسة لم تتعرض للعنف اللفظي، فنلاحظ تقارب النسب في بعض الأسئلة، ولكن الأغلب كان لصالح عدم التعرض لعنف لفظي، فنجد مثلًا سؤال: هل حُدّثت بوحشية عن الموت لك؟ نجد أن 88.3 % أجابوا بأنهم لم يتعرضوا لمثل هذا، في حين 11.7 % فقط هم من تعرضوا لمثل هذا، ونجد سؤال: هل وُصمت بالعار أو بصفة معيبة أو شكل معين؟ نجد أن 73.3 % أجابوا لم يتعرضوا لمثل هذا، في حين 26.7 % فقط هم من تعرضوا لمثل هذا العنف، ونلاحظ تقارب نسب بعض الأسئلة مثل: (هل تعرضت لإلقاء اللوم المستمر؟ - هل تعرضت للصراخ أو رفع الصوت بطريقة مخيفة؟) إذ كانت النسب متقاربة بصورة كبيرة من 40 % موافقة إلى 60 % عدم موافقة.

5 - الإهمال:

جدول (10) توزيع إجابات عينة الدراسة وفقًا لأسئلة الإهمال:

الأسئلة	نعم		لا	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
هل تعرضت للإهمال التعليمي، بمعنى الحيلولة دون استمرارك في التعليم؟	8	6.7%	112	93.3%
هل أُهمل تسجيل أوراقك الثبوتية؟	4	3.3%	116	96.7%
هل سُمح لك بقيادة المركبة دون الوصول للسن النظامية المطلوبة؟	7	5.8%	113	94.2%
هل تعرضت لإهمال في توفير ضرورات الحياة اليومية، مثل التغذية الكافية؟	11	9.2%	109	90.8%
هل كنت تفتقر إلى مأوى أو سكن مناسب؟	9	7.5%	111	92.5%
هل استُخدمت المخدرات أو الكحول باستمرار أمامك؟	6	5.0%	114	95.0%
هل تعرضت لإهمال طبي بخصوص الاحتياجات الغذائية الخاصة أو توفير العلاج اللازم؟	13	10.8%	107	89.2%
هل تُغوضي عن الاتصال بطبيب أو الإبلاغ عن حالة طبية أو إصابة خطيرة؟	11	9.2%	109	90.8%
هل أهملت التطعيمات الضرورية أو المراجعات الطبية لك؟	6	5.0%	114	95.0%
هل اشتُريت أو استؤجرت ألعاب خطرة لك خلال طفولتك؟	0	0.0%	120	100.0%
هل تركت بمفردك أو مع عمالة المنزل أو شخص غريب دون رقابة مناسبة؟	12	10.0%	108	90.0%

يوضح الجدول أعلاه توزيع إجابات عينة الدراسة حول الأسئلة التي تتعلق بالإهمال لدى عينة الدراسة، إذ تبين أن الأغلبية العظمى من عينة الدراسة لم تتعرض للإهمال، فنجد أن أغلبية الردود من قبل عينة الدراسة عن الأسئلة تقابل بعدم الموافقة بنسب تصل إلى 100.0%، وهذا يوضح أن أغلبية عينة الدراسة لم يتعرضوا للإهمال طيلة حياتهم.

اختبارات فروض الدراسة:

جدول (11) دراسة الارتباط بين محاور الدراسة من خلال معامل ارتباط بيرسون:

	Correlations						
		العنف الجنسي	العنف الجسدي	العنف النفسي	العنف الاقتصادي	العنف اللفظي	الإهمال
العنف الجنسي	Pearson Correlation	1	.416**	.483**	.256**	.532**	.241**
	(Sig. (2-tailed		0.000	0.000	0.000	0.005	0.008
	N	120	120	120	120	120	120
العنف الجسدي	Pearson Correlation	.416**	1	.706**	.511**	.705**	.359**
	(Sig. (2-tailed	0.000		0.000	0.000	0.000	0.000
	N	120	120	120	120	120	120
العنف النفسي	Pearson Correlation	.483**	.706**	1	.673**	.855**	.516**
	(Sig. (2-tailed	0.000	0.000		0.000	0.000	0.000
	N	120	120	120	120	120	120
العنف الاقتصادي	Pearson Correlation	.256**	.511**	.673**	1	.673**	.560**
	(Sig. (2-tailed	0.005	0.000	0.000		0.000	0.000
	N	120	120	120	120	120	120
العنف اللفظي	Pearson Correlation	.532**	.705**	.855**	673**	1	.474**
	(Sig. (2-tailed	0.000	0.000	0.000	0.000		0.000
	N	120	120	120	120	120	120
الإهمال	Pearson Correlation	.241**	.359**	.516**	.560**	.474**	1
	(Sig. (2-tailed	0.008	0.000	0.000	0.000	0.000	
	N	120	120	120	120	120	120
.**Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed)							

الفرضية الأولى:

تؤثر سياسات الحماية الأسرية على معدلات التعرض للعنف الأسري والإهمال.

نلاحظ من الجدول السابق الذي يتناول دراسة الارتباط بين محاور الدراسة كلها وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين محاور الدراسة جميعها، ونلاحظ أن سياسات الحماية الأسرية متمثلة في عدم التعرض للعنف اللفظي والنفسي قد انعكس على أنواع العنف الخمسة وكذلك الإهمال، وهو ما يوضح أنه كلما زاد دور الحماية الأسرية وأهميته زاد معه عدم التعرض للعنف الأسري والإهمال.

الفرضية الثانية:

توفر التشريعات الإماراتية المتعلقة بالعنف الأسري حماية شاملة لجميع أفراد الأسرة، ما يعزز من الوقاية ويحد من حالات التعرض للعنف الأسري بفعل ردع القانون.

نلاحظ من الجدول السابق الذي يتناول دراسة الارتباط بين محاور الدراسة كلها وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين محاور الدراسة جميعها، ونلاحظ أن سياسات الحماية الأسرية متمثلة في عدم التعرض للعنف اللفظي والنفسي قد انعكس على أنواع العنف الخمسة وكذلك الإهمال وهو ما يوضح أنه كلما زاد دور الحماية الأسرية وأهميته زاد معه عدم التعرض للعنف الأسري والإهمال.

الفرضية الثالثة:

ينعكس وجود إهمال الأسرة للأبناء في مرحلة الطفولة والمراهقة في زيادة معدل العنف النفسي كونهما مرتبطان بالتبعية.

نلاحظ من الجدول السابق الذي يتناول دراسة الارتباط بين محاور الدراسة كلها، وهي أنواع العنف الخمسة (العنف الجنسي، والعنف الجسدي، والعنف النفسي، والعنف الاقتصادي، والعنف اللفظي) وبين الإهمال نجد أن هناك علاقة معنوية بينها ذات دلالة إحصائية، وهي علاقة موجبه، بمعنى أنه كلما زاد الإهمال زاد العنف.

الفرضية الرابعة:

يؤدي تأثير برامج التوعية والتثقيف على الأهالي إلى تقليل حالات التعرض للعنف الأسري والإهمال للأبناء بشكل فعال. وبالنظر في الجدول السابق الذي يتناول دراسة الارتباط بين محاور الدراسة كلها يتبين وجود علاقة ذات دلالة إحصائية.

ثانيًا: عرض نتائج المقابلة:

أولًا: البيانات الأولية		
تاريخ المقابلة	مكان المقابلة	وقت المقابلة
2024-5-1	مركز الدعم الاجتماعي	pm 2:30

م	ثانيًا: البيانات الأساسية للمستجيب:	
1	الاسم	س.ح
2	اسم المؤسسة	القيادة العامة لشرطة أم القيوين – مركز الدعم الاجتماعي
3	المؤهل العلمي	ماجستير في القانون
4	الخبرة في العمل	10 سنوات
5	الإمارة	أم القيوين

م	ثالثًا: أسئلة المقابلة:
1	أي من العوامل التالية هي الأكثر تكرارًا في دوافع ارتكاب العنف الأسري (ذاتية / نفسية – اقتصادية / مادية - الجهل - تدخلات خارجية بصورة سيئة - أخرى...) يرجى ذكرها ؟
2	ماهي آليات المواجهة القانونية والدعم الاجتماعي لضحايا العنف الأسري؟
3	ماهي الفئات الأكثر عرضة لجريمة العنف الأسري (نساء- أطفال - مراهقين - كبار السن - ذوي الاحتياجات الخاصة)؟
4	كيف تتعامل مع التحديات الثقافية واللغوية التي يمكن أن تواجهك عند التفاعل مع مجتمعات متنوعة؟
5	ماهي مخاطر وقوع ضحية للعنف أسري لا تقبل الاستجابة والدعم؟
6	ماهي أفضل النصوص القانونية ذات فعالية لتصدي العنف الأسري وحماية أفراد الأسرة؟ وهل هناك مقترح يأمل الأخذ به من قِبل المشرع الإماراتي؟

م		رابعًا: تدوين لأهم إجابات المستجيب:
1	س1	من العوامل الأكثر تكرارًا العوامل الذاتية والنفسية من الوالدين، ولا سيما أن أكثرها تكون بسبب غياب ثقافة الحوار بين الزوجين، ثم يندرج تحته إهمال الأسرة للأبناء، إذ أنه لا يكون دافعها أيًا من العوامل المادية أو الاقتصادية، لأن الدولة وفرت جميع احتياجات الأسرة.

2	س2	يهدف العمل الأساسي لمركز الدعم الاجتماعي إلى الإصلاح وحماية الأسرة من التفكك والعنف الأسري، لذلك يلجأ الاختصاصيون لدى المركز إلى الإصلاح من خلال الخطوات التالية: • الإنصات لجميع الأطراف. • محاولة الاختصاصيين حل المشكلة وديًا دون إحالتها إلى الجهات المختصة بحسب تقييم الاختصاصي بنسبة خطورة المشكلة. • معرفة المشكلة الأساسية وأسبابها ودوافعها من خلال اعتراف الأطراف بها، وبناءً على ذلك تُحدد جلسات الصلح والتوعية والنصح. ويوضع جدول زمني لحل المشكلة في أسرع وقت وبأقل الخسائر. • قد تصل إلى التعهد من أحد الأطراف أو الطرفين بحسب المشكلة. • من آليات المواجهة لمشكلة العنف الأسري النظام الجنائي، إذ لا يظهر التعهد الصادر من مركز الدعم الاجتماعي من نظام الدعم في النظام الجنائي الخاص بوزارة الداخلية. فعدم ظهوره في أنظمة أخرى يسهم في حل المشكلات.
3	س3	الفئات الأكثر عرضة لجريمة العنف الأسري هما النساء والأطفال.
4	س4	يُتعامل مع مختلف الجنسيات والثقافات من خلال مترجمين معتمدين لدى وزارة الداخلية، أو عن طريق المجهود الشخصي للاختصاصيين والموظفين لدى المركز، وهذا بالنسبة للتحديات اللغوية والثقافية، ثم تُتخذ جميع الإجراءات اللازمة من أجل توضيح أهمية الالتزام بقوانين دولة الإمارات.
5	س5	يُقدم الدعم ويُوقع التعهد بالالتزام بما ورد خلال الجلسات، وفي حال الإهمال وعدم التجاوب تُحول الحالة إلى الجهات المختصة وتُتخذ الإجراءات القانونية اللازمة.
6	س6	في الحقيقة إن النصوص القانونية كثيرة ومتعددة وملمة بجميع المواضيع والمشكلات، فالنسبة للمشكلات الأكثر تكرارًا هي فئة النساء والأطفال، فبالتأكيد النصوص الأفضل هي قوانين العنف الأسري وحماية الأسرة، بالإضافة إلى قانون حماية الطفل «وديمة».

خامسًا: المراجعة النهائية للمقابلة:

يتعامل مركز الدعم الاجتماعي بسرية تامة من قبل اختصاصين نفسيين واجتماعيين ذوي خبرة ومعتمدين من قبل الجهات المختصة، ويقدمون من خلال ذلك الدعم اللازم لحماية الأسرة وضحايا العنف الأسري على وجه الخصوص، من خلال عقد جلسات صلح ونصح وتوعية، واتخاذ بعض الإجراءات الحازمة لمتسببي الضرر على الأسرة من خلال توقيع التعهد في مركز الدعم، وحضور الجلسات اللازمة جميعًا، وإحالة بعض منها إلى الجهات المختصة في الشرطة ودار القضاء.

كما يوفر المركز الحماية التامة للضحايا ويقدم الدعم الاجتماعي والنفسي لهم، من أجل التغلب على المشكلة وعلى آثارها النفسية والسلوكية التي وقع فيها الضحية من العنف، الذي تَسببَ له بالعديد من الأضرار.

بالإضافة إلى دور المركز في الجانب الوقائي في تثقيف المجتمع وتوعيته من مخاطر العنف الأسري الذي يسبب تشتت وتفكك الأسرة.

ثالثًا: نتائج الدراسة:

قد توصلت الباحثتان من خلال هذه الدراسة إلى العديد من النتائج، وهي:

1. تحليل النصوص التشريعية: النصوص التشريعية في دولة الإمارات تتضمن مواد قانونية شاملة تهدف إلى حماية جميع أفراد الأسرة من العنف الأسري. وتشمل هذه التشريعات قوانين تجرم العنف الأسري بأنواعه المختلفة وتفرض عقوبات رادعة على الجناة.

2. تأثير التشريعات على معدلات العنف الأسري: أظهرت البيانات الإحصائية انخفاضًا ملحوظًا في معدلات العنف الأسري منذ تطبيق التشريعات المتعلقة بالعنف الأسري. والردع القانوني والعقوبات المفروضة مثلت دورًا كبيرًا في تقليل حالات العنف داخل الأسر الإماراتية.

3. توعية المجتمع بالقوانين: حملات التوعية والتثقيف التي نظمتها الجهات المختصة حول النصوص التشريعية المتعلقة بالعنف الأسري أسهمت بصورة كبيرة في نشر الوعي بين المواطنين والمقيمين حول حقوقهم وواجباتهم، وكذلك حول العقوبات المترتبة على ارتكاب العنف الأسري.

4. فعالية الإجراءات التنفيذية: الإجراءات التنفيذية المتعلقة بتطبيق النصوص التشريعية أثبتت فعاليتها، إذ يُتعامل مع قضايا العنف الأسري بسرعة وفعالية من قبل السلطات المعنية. وقد وُفرت خطوط ساخنة ومراكز إيواء للضحايا، بالإضافة إلى خدمات الدعم النفسي والقانوني.

5. التعاون بين الجهات الحكومية وغير الحكومية: التعاون بين الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني كان له تأثير إيجابي في تحسين بيئة الحماية الأسرية. هذا التعاون شمل تنفيذ برامج تدريبية للأهالي، وتوفير الدعم اللازم للضحايا، وتطوير سياسات جديدة لتعزيز حماية الأسر

رابعًا: التوصيات:

- إنشاء برامج إلكترونية تفاعلية تابعة لمراكز الدعم الاجتماعي، تتيح للضحايا الإبلاغ عن العنف بسرية وأمان.
- توفير خاصية التواصل الفوري مع مختصين قانونيين ونفسيين مرخصين لتقديم الدعم الفوري.
- دعم البحوث المستقبلية لتقييم تأثيرات التشريعات، وتحليل السياقات الثقافية والاجتماعية على فعالية الإجراءات القانونية.
- تطوير برامج تدريب دورية للاختصاصيين الاجتماعيين والعاملين في مراكز الدعم والشرطة، تعزز مهاراتهم في التعامل مع ضحايا العنف الأسري، وفق أفضل المعايير المهنية والحقوقية.

خامسًا: الخلاصة:

النصوص القانونية والتشريعات الإماراتية قد أظهرت فعالية وقوة في مواجهة العنف الأسري. وتُبنيت قوانين صارمة تحظر جميع أشكال العنف الأسري وتعاقب المرتكبين بعقوبات صارمة. كما توفر الدعم القضائي والاجتماعي والنفسي للضحايا، بالإضافة إلى زيادة الوعي والتثقيف حول قضية العنف الأسري. ومع ذلك، فإن استمرار الجهود والتحسين المستمر للنصوص القانونية ضروري لمواجهة هذه المشكلة الخطيرة، ومراجعة القوانين بانتظام وتحديثها لتواكب التطورات الاجتماعية والثقافية.

تحدد القوانين الإماراتية بشكل واضح وشامل مفهوم العنف الأسري وتشمل جميع أشكال

العنف، سواء الجسدي، أو النفسي، أو الجنسي، أو الاقتصادي، يساعد ذلك في توعية الناس بما يُعد عنفًا وكيفية الإبلاغ عنه، وتتضمن القوانين والتشريعات حماية الضحايا من العنف الأسري وتوفير الدعم والرعاية لهم. أُنشئت مراكز الرعاية والدعم النفسي والقانوني للضحايا، إذ تقدم الخدمات اللازمة لهم وتوجههم للمسار القانوني الصحيح. كما تنص التشريعات على عقوبات صارمة للمرتكبين لجرائم العنف الأسري ويُعاقب المرتكبون وفقًا للقانون، ويشمل ذلك السجن والغرامات المالية. هذه العقوبات تعمل كعامل ردع للحد من حدوث العنف الأسري.

تُولي الحكومة الإماراتية أهمية كبيرة للتوعية والتثقيف حول ظاهرة العنف الأسري، فتقام حملات توعوية وفعاليات لرفع الوعي بأضرار العنف الأسري وكيفية التعامل معه، وتعمل الحكومة أيضًا على توفير التدريب والتأهيل للمهنيين في المجال القانوني والاجتماعي لتعزيز قدرتهم على التعامل مع حالات العنف الأسري، وتشجع القوانين الإماراتية على التعاون المجتمعي في مكافحة العنف الأسري، ويُشجع الأفراد على الإبلاغ عن حالات العنف ويُقدم الدعم للضحايا. كما تُوفر آليات للإبلاغ السري والمجهول لضمان سلامة المبلغين. عمومًا، تعد النصوص القانونية والتشريعات الإماراتية فعالة في مكافحة ظاهرة العنف الأسري من خلال تعريفها وحماية الضحايا وتوفير الدعم اللازم لهم.

المراجع:

- (5 يونيو, 2024). تم الاسترداد من البوابة الرسمية لحكومة الإمارات العربية الالكترونية: https://u.ae/
- Bowlus j Adura، و Seitz N Shannon. (2002). Domestic Violence, Employment and Divorce. Kingston, Ontario, Canada: Queen›s University.
- Qian Zhao، Yuxin Huang، Mei Sun، Ying Li، و Lisa L Lommel. (5 Dec, 2022). Risk Factors Associated with Intimate Partner Violence against Chinese Women. Environmental Research and Puplic Health.
- ابتهال غازي مهدي، و زينب محمود شاكر. (2021). رصد التطورات التشريعية للحد من ظاهرة العنف الأسري. مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، 2(63).
- إبراهيم سليمان الرقب. (2010). العنف الأسري وتأثيره على المرأة. عمان: دار يافا العلمية للنشر والتوزيع.
- أسماء عبدالله الذكرى. (2017). فاعلية برامج المؤسسات الحكومية والأهلية في مواجهة العنف الأسري بالمجتمع السعودي. المملكة العربية السعودية.

- المرسوم رقم (10) بشأن قانون الحماية من العنف الأسري (الإمارات العربية المتحدة 2023).
- أمحمدي بوزينة أمنة، و بن عمروش فريدة . (9 نوفمبر, 2020). أثر الإهمال الأسري على جنوح الأطفال. مجلة صوت القانون، 7(2).
- تركي عطيه القرشي. (10, 2016). العنف الأسري وعلاقته بالقلق لدى عينة من تلاميذ المرحلة الابتدائية بمدينة مكة المكرمة. المجلة العلمية، 32(4).
- خضير عباس هادي العايدي، و حسنين جاسم كاظم الحفاجي . (2022). الحماية القانونية للمرأة من العنف الأسري دراسة مقارنة. مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث، 3(12).
- زياد الكثيري. (2023). الإساءة الوالدية وعلاقتها بالعنف الأسري لدى المراهقين. عدن، اليمن: مجلة جامعة عدن للعلوم الإنسانية والاجتماعية.
- سالم محمد سالم العماري. (2024). العنف الأسري ضد الأطفال (أسبابه وآثاره_ دراسة نظرية). مجلة القرطاس، مجلة الجمعية الليبية للعلوم التربوية والإنسانية.
- سامي محسن الختاتنة. (2011). مقدمة في الإرشاد الأسري والزواجي . عمان: دار يافا العلمية للنشر والتوزيع.
- سائد زايد محمد الحوري. (20 6, 2022). الحماية الجنائية للمرأة من العنف: دراسة في التشريعات الأردنية والاتفاقيات الدولية. المجلة العربية للدراسات الأمنية، 38(1)، 97-115.
- سياسة حماية الأسرة. (6 مارس, 2023). تم الاسترداد من البوابة الرسمية لحكومة الإمارات العربية المتحدة: https://u.ae/
- شيخه سعيد الشحي. (2021). واقع العنف الأسري على المرأة في مجتمع رأس الخيمة. جمهورية مصر العربية: المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب.
- عبد اللطيف صبحي جمعة. (2024). قانون الأحوال الشخصية. الإمارات: الدليل القانوني للنشر والتوزيع.
- عبد الناصر محمد أحمد الشحي. (2014). جرائم العنف الأسري في دولة الإمارات ودور التشريعات القانونية في معالجتها. دولة الإمارات: معهد التدريب والدراسات القضائية.
- عبدالرحمن العيسوي. (2004). العنف الأسري. عمان: دار الراتب الجامعية.
- عبداللطيف بن هاجس الغامدي. (2020). العنف الأسري. المملكة العربية السعودية - الرياض: دار الحضارة للنشر والتوزيع.
- عدنان يوسف العتوم. (2018). علم النفس الاجتماعي. عمان: دار الرسائل الجامعية للنشر والتوزيع.
- علاء محمود جاد الشعراوي، وليد أبو المعاطي، محمد أحمد عيسى. (2013). العنف الأسري والعدوان وتوكيد الذات لدى الأبناء. مجلة بحوث التربية النوعية.

- عماد العلي، مجدي سلمان. (2023). حماية الأسرة في الإمارات أولوية يكفلها القانون وتعززها التطبيقات الذكية. وكالة أنباء الإمارات_ وام.
- كاظم الشبيب. (2007). العنف الأسري قراءة في الظاهرة من أجل مجتمع سليم. الدار البيضاء- المغرب: المركز الثقافي العربي.
- لولوة مطلق الجاسر. (2015). العنف الأسري وأثره في التحصيل الدراسي. الكويت: دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع.
- محمد البيومي الراوي بهنسي. (2016). العنف الأسري أسبابه وآثاره وعلاجه في الفقه الإسلامي. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.
- محمد السيد فرج الماظ. (2021). رؤية تربوية مقترحة لمواجهة العنف ضد المرأة في الريف المصري «دراسة إثنوجرافية». مجلة كلية التربية ببنها.
- محمد محمود ، وزملائه الجوهري. (2009). علم الاجتماع العائلي. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع.
- محمود عبد الظاهر. (8, 2018). لا حماية لأحد دراسة حول العنف الأسري ضد النساء في مصر. مصر: مركز المرأة للإرشاد والتوعية القانونية.
- مليكة بن زيان. (2020). العنف والمقاربات النظرية المفسرة له. مجلة الخلدونية للعلوم الإنسانية.
- مروة محمد زكي محمد. (2017). ضحايا العنف الأسري. مجلة البحث العلمي في الآداب.
- منى جمال أحمد، نبيل نصر الحنفاوي، و جمال شفيق أحمد. (2022). أثر مشكلات العنف الأسري على الأطفال في مرحلة الطفولة المتأخرة وعلاقته بمتغيري جنس الطفل والمستوى التعليمي للوالدين. جمهورية مصر العربية: كلية الدراسات العليا للطفولة - جامعة عين شمس.
- منى يونس بحري، ونازك عبد الحليم قطيشات . (2011). العنف الأسري. عمان: دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع.
- مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال، مركز الديرة للدراسات واستطلاع الرأي. (2016). مستوى الوعي بالعنف الأسري في مجتمع الإمارات _دراسة استطلاعية_، (المجلد الأول). دبي.
- ناديا الحياصات. (2016). أسباب وأشكال العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني «دراسة ميدانية». مجلة دراسات: العلوم الإنسانية والاجتماعية.
- هياء عبدالله الداوود، ومنال محمد خليل. (2020). العنف الأسري الموجه نحو الطفل وعلاقته بالشعور بالأمن والتحصيل الدراسي. جمهورية مصر العربية: دار مجلة البحوث العلمية في مجالات التربية النوعية.
- وزارة تنمية المجتمع. (2022). دليل حماية الأسرة. الإمارات العربية المتحدة: وزارة تنمية المجتمع.